بصائر المعرفة القرآنية
قرآن يتلى لإنسانية به ترقى

تفسير القرآن بالاجتهاد المقبول والرأي السائغ

من كتاب (الأساس والتنوير في أصول التفسير)

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

أستاذ التفسير وعلوم القرآن والدراسات القرآنية

المصدر الخامس: (الرأي) تفسير القرآن بالاجتهاد المقبول والرأي السائغ

ويندرج ضمن هذا المصدر المباحث الآتية:

المبحث الأول: أدلة القائلين بعدم جواز التفسير بالرأي.

المبحث الثاني: أدلة المجيزين للتفسير بالرأي بضوابطه.

المبحث الثالث: أمثلة على اختلاف الصحابة ﷺ في التفسير.

المبحث الرابع: نماذج للتفسير بالاجتهاد المردود (تحريف الكلم عن مواضعه).

المبحث الخامس: منهج المفسرين بالرأي المقبول.

المبحث السادس: قانون الترجيح عند الاحتمال.

وقد وصف الزركشي -رحمه الله تعالى- هذا المصدر بأنه: "التفسير بالمقتضى من معنى الكلام والمقتضب من قوة الشرع"[1] فماذا يعني بذلك؟

يعني بقوله: "المقتضى من معنى الكلام" ما أوجبته الدلالات اللفظية من الناحية اللغوية فاقتضى معناه، وهذا الاقتضاء إما أن يظهر لنا بدلالة المطابقة، أو بدلالة التضمن، أو بدلالة اللزوم، وإن لم تدل عليه ألفاظ النص بصورةٍ مباشرة، ولكن النص لا يصح معناه إلا به.

وهل كل دلالة لغويةٍ يجوز إعمالها؟ الجواب: لا، وهل كل دلالة لغوية يجوز إهمالها؟ الجواب: لا!

هنا ستسأل متعجبًا: فكيف ذلك؟ يجيبك الزركشي رحمه الله من خلال هذا الكلام الموجز بضرورة أن تقيد مقتضيات الدلالات اللغوية بالمقتضب من معنى الشرع، وجمعُ الأمرين يعني الاجتهاد.

وربما تساءلتَ متلهفًا: لماذا أطال الزركشي رحمه الله الطريق، فقال هذه العبارة، ولم يكتف بأن يقول: الاجتهاد؟

إن أردت الجواب! فاعلم -أيدك الله- أن الزركشي رحمه الله لم يُرِدْ أن يطلق الأمر على عواهنه، بل أراد أن يبين أن الاجتهاد أو الرأي مقيدٌ بالمقتضى من معنى الكلام، أي بما تقتضيه اللغة، وتصاريف فنون كلامها، ومقيدٌ كذلك بـ"المقتضب من قوة الشرع" فالمقتضب هو الموجز، وقوة الشرع عنى به مقاصدَ التنزيل، وأغراض النصوص الجزئية الأخرى.

قاعدة: يصح الاجتهاد في التفسير وَفقَ ثلاثة أركان: التزامُ اللغةِ العربية، والاستقامة على مقاصد الشرعِ الكلية، وعدم مضادة النصوص الجزئية الأخرى:

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

يصِـــحُّ الاِجْـــتِهادُ فِي البَيَـــانِ ... وفْـــقَ ثَلاثَـــةٍ مِـــن الأَرْكَـــانِ

نَفْـــيِ اضْـــطِرابِ الـــنَّصِّ والتِـــزامِ ... لُغَتِـــهِ ومَقْصَـــدِ الإِســـلامِ

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/١٦١).

ولعلك تسأل: ماحكم التفسير بالرأي؟

الجواب: هذا يعني مشروعيةَ التفسير بالرأي اجتهادًا؛ فهو ضرورة لكون هذا الكتاب هو الكتاب الخاتم:

قبل أن نقرر هذه القاعدة البينة نذكر أن أهل العلم اختلفوا في جواز التفسير بالرأي بين مانعٍ ومجوّزٍ، فلننظر باختصارٍ في أدلة الفريق المانع؛ إذ تراني قد قررت الراجح الواضح سلفًا:

المبحث الأول: أدلة القائلين بعدم جواز التفسير بالرأي

فأما المانعون فاحتجوا بأدلة أبرزها:

الدليل الأول: النهي عن القول على الله بلا علم، واتباع للظن:

فقالوا: التفسير بالرأي قولٌ على الله بغير علم؛ لأنه مبنيٌ على الظن، والظن منهيٌ عنه، فالتفسير بالرأي منهيٌ عنه، كما قال تعالى ذكره: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وربما قالوا: قد نهينا عن الظن صراحة، والاجتهاد ظن، والله ﷻ يقول: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]، وبقول النبي ﷺ في حديث أبي هريرة ﷺ: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث»(١).

وأجيب عن هذا: بأن الظن أنواع:

النوع الأول: الظن الخُلُقي المنهي عنه: ويكون بإطلاق العِنان للظنون في إلقاء التهم على الناس، فقد قال القرطبي ﷺ: "المراد بالظن هنا التهمة التي لا سبب لها كمن يتهم رجلاً بالفاحشة من غير أن يظهر عليه ما يقتضيها، ولذلك عطف عليه ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾، وذلك أن الشخص يقع له خاطر التهمة، فيريد أن يتحقق فيتجسس، ويبحث ويتسمع، فنهى عن ذلك، وقال الخطابي ﷺ وغيره: ليس المراد ترك العمل بالظن الذي تناط به الأحكام غالبًا، بل المراد ترك تحقيق الظن الذي يضر بالمظنون به"(٢)، وبين ابن الأمير الصنعاني ﷺ أن المراد بالتحذير: الظن بالمسلم شرًّا نحو قوله: ﴿ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾، والظن هو: ما يخطر بالنفس من التجويز المحتمل للصحة والبطلان فيحكم به ويعتمد عليه، ونقل عن النووي ﷺ أن المعنى: ما يعرض للإنسان من خواطر السوء عن الآخرين، فيصر عليها، ويتهم الآخرين بها، وليس المراد ما يعرض فتدفعه من فوره، وتستعيذ من شره، فلا إشكال في ذلك، كما في الحديث «تجاوز الله ﷻ عما حدثت به الأمة أنفسها، ما لم تتكلم، أو تعمل»(٣).

النوع الثاني: الظن الخلقي الصحيح: بأن يظن الإنسان بإخوانه خيرًا، وفي ذلك يقول الله: ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ١٢] أي ظنوا بإخوانهم، وهذا يؤيده حديث عَبْد اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ ، وَيَقُولُ: «مَا أَطْيَبَكِ، وَأَطْيَبَ رِيحَكِ، مَا أَعْظَمَكِ، وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَحُرْمَةُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ حُرْمَةً مِنْكِ، مَالِهِ، وَدَمِهِ، وَأَنْ نَظُنَّ بِهِ إِلاَّ خَيْرًا»(٤).

النوع الثالث: الظن العلمي الصحيح: وذلك بأن يجتهد المجتهد في مسألة، فيظن الصحيح في موضع لا يراه آخرون، ويعبر أهل العلم عن هذا بغلبة الظن(٥)، ومن ذلك ما ظهر فيه للعالِم الدليل العلمي،كمثل قول عمران بن حصين ﷺ في رده لنهي عمر ﷺ عن متعة الحج قال:

---

(١) البخاري (٥١٤٣).

(٢) عمدة القاري (٢٢/ ١٣٦).

(٣) سبل السلام (١/ ٢٣٦)، والحديث الذي ذكره رواه مسلم (٢٤٧)بلفظ: «إِنَّ اللهَ ﷻ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا ، مَا لَمْ تَعْمَلْ ، أَوْ تَكَلَّمْ بِهِ».

(٤) ابن ماجه (٣٩٣٢)، وقال الأرناؤوط:" إسناده ضعيف؛ لضعف نصر بن محمَّد شيخ المصنف"، وحسنه الألباني، قال:" وقد كنت ضعفت حديث ابن ماجه هذا في بعض تخريجاتي وتعليقاتي، قبل أن يطبع "شعب الإيمان"، فلما وقفت على إسناده فيه، وتبينت حسنه؛ بادرت إلى تخريجه هنا تبرئة للذمة، ونصحًا للأمة " سلسلة الأحاديث الصحيحة (٧/ ١٢٥٠).

(٥) يعبر عن ذلك كثير من أهل العلم، ومن ذلك ما جاء في المسودة في أصول الفقه لآل تيمية (ص: ٤٧٣): "تثبت مسائل الأصول بخبر الواحد والقياس والامارة المؤدية إلى غلبة الظن"، وقال ابن رجب في القواعد (ص: ٣٣٨): "إِذَا تَعَارَضَ الْأَصْلُ وَالظَّاهِرُ، فَإِنْ كَانَ الظَّاهِرُ حُجَّةً يَجِبُ قَبُولُهَا شَرْعًا كَالشَّهَادَةِ وَالرِّوَايَةِ وَالْإِخْبَارِ فَهُوَ مُقَدَّمٌ عَلَى الْأَصْلِ بِغَيْرِ خِلَافٍ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ بَلْ كَانَ مُسْتَنِدُهُ الْعُرْفُ، أَوْ الْعَادَةُ الْغَالِبَةُ، أَوْ الْقَرَائِنُ، أَوْ غَلَبَةُ الظَّنِّ".

أنزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله ﷺ، ولم ينزل قرآن يحرمه، ولم يَنه عنها، حتى مات قال رجل برأيه ما شاء[١]، وهنا الرأي العلمي مخالف لدليل راجح عند عمران لا عند عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فعمر رضي الله عنه اعتبر أدلة ومصالح شرعية معتبرة في منع التمتع في الحج تتلخص في الخوف من خلو البيت الحرام من الطائفين.

والقائل بالظن هنا قد بذل طاقته ووُسْعَه في العلم، ما دام ظنه قام على أسس الاجتهاد الصحيحة، فلا حرج عليه، كما قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وكما قال ﷺ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ»[٢]، وكما ترى فالحديث واضحٌ ينأى عن تلاعب المتلاعبين، **فلا بد من أن توجد آلة الاجتهاد حتى يتم الاجتهاد**، فلا يَسبَحُ المتجرئ بخياله فيجتهد وهو ليس في محل الاجتهاد، فما أكثر من يصح أن يُقال فيه: ومن أنتمو حتى يكون لكم عندُ.

وبين ابن الأمير الصنعاني رحمه الله **أن الزمخشري** رحمه الله **قَسَّمَ الظن إلى: واجب ومندوب وحرام ومباح**، فالواجب: حسن الظن بالله.

والحرام: سوء الظن به تعالى وبكل من ظاهره العدالة من المسلمين، وهو المراد من الحديث.

والمندوب: حسن الظن بمن ظاهره العدالة من المسلمين.

والجائز: مثل قول أبي بكر رضي الله عنه لعائشة رضي الله عنها: إنما هو أخواك أو أختاك لما وقع في قلبه أن الذي في بطن امرأته اثنان، ومن ذلك: سوء الظن بمن اشتهر بين الناس بمخالطة أهل الريب والمجاهرة بالخبائث، فلا يَحرم سوء الظن به؛ لأنه قد دل على نفسه، ومن ستر على نفسه لم يُظن به إلا خيرًا، ومن دخل في مداخل السوء اتهم، ومن هتك نفسه ظننا به السوء[٣].

وكثيرًا ما يفغر المتجرئ فاه، فيقول: سأجتهد كما كان الصحابة رضي الله عنهم يجتهدون، وأظن كما ظنوا مع أنه لا يعرف إلا الآية أو الآيتين، فيُرَدُّ عليه: بأن الصحابي يعرف العربية سليقةً، فماذا تعرف أنت؟

الدليل الثاني: أحاديث ذم الرأي في تفسير القرآن، ومنها حديثان:

حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ قال: «اتقوا الحديث عنّي إلا ما عُلِمتم، فمن كذب علَيَّ متعمدًا فليتبوَّأ مقعده من النار، ومن قال في القرآن برأيه، فليتبوأ مقعده من النار»[٤]،

---

(١) البخاري (٤٥١٨).

(٢) البخاري (٧٣٥٢)، مسلم (٤٥٠٧).

(٣) سبل السلام (١/ ٢٣٦).

(٤) الترمذي (٢٩٥١)، وفي عون المعبود (١٠/ ٦٢): «قال المنذري: والحديث أخرجه الترمذي، والنسائي، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل العلم في سهيل بن أبي حزم»، والحديث متكلم فيه، وله محامل حال صحته، وضعفه الألباني.

وفي رواية: «من قال في القرآن بغير علم، فليتبوأ مقعده من النار»[١]، وحديث جندب بن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في كتاب الله ﷻ برأيه فأصاب، فقد أخطأ»[٢].

وقد أجيب عن هذين الحديثين في حال صحتهما بخمسة أجوبة:

الأول: معناه أن يقول برأيه في نحو مشكل القرآن ومتشابهه مما لا يُعلم إلا من طريق النقل عن النبي ﷺ وأصحابه[٣]، فهو نهي عن الكلام في المشكل أو المتشابه مما يُحتاج فيه إلى نقلٍ، أو يُحتاج فيه إلى استنباطٍ من القادرين من أهل العلم، أما غير هذين الموضعين فيجوز التفسير بالرأي بضوابطه.

الثاني: المنهي عنه في الحديثين أن يسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق بغريب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة والحذف والإضمار.. فالنقل لا بد منه في ظاهر التفسير أولاً ليتقي به مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتسع للفهم والاستنباط.

والغرائب التي لا تفهم إلا بالسماع كثيرة، ومن أمثلتها: من يفسر قوله تعالى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ [النساء:٧٩] الآية على ظاهر معناها فيقول: إن الخير من الله والشر من فعل الإنسان بقطع النظر عن الأدلة الشرعية التي تقتضي أن لا يقع إلا ما أراد الله ﷻ، ويكون المفسر بهذا التفسير غافلاً أو مهملاً لما سبق هذه الآية من قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النساء:٧٨]، وكقوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُواْ بِهَا﴾ [الإسراء:٥٩]، فالناظر إلى ظاهر العربية يظن أن المراد بقوله: ﴿مُبْصِرَةً﴾ أن الناقة كانت مبصرة ولم تكن عمياء[٤].

الثالث: أن يكون المعنى: ذمَّ من قال في القرآن لفظِه أو معناه دون الرجوع إلى الضوابط العلمية، ولو لم يحتج الأمر إلى نقلٍ؛ فإن الرأي أو الاجتهاد لا بد لهما من ضوابط يُرجع إليها، فالمراد بالرأي هنا كما يقول الطاهر بن عاشور ﷺ: "هو القول عن مجرد خاطر"[٥]، فيكون الرأي المذموم هنا قد قال: "بعقله المجرد من غير تتبع أقوال الأئمة"[٦].

"وقال الماوردي ﷺ: قد حمل بعض المتورعة هذا الحديث على ظاهره، وامتنع من أن يستنبط معاني القرآن باجتهاده ولو صحبها الشواهد، ولم يعارض شواهدها نصٌّ صريح، وهذا عدول عما تُعُبِّدنا بمعرفته من النظر في القرآن واستنباط الأحكام منه، كما قال تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء:٨٣]، ولو صح ما ذهب إليه لم يُعلم بالاستنباط، ولما فهِمَ الأكثرُ من

---

(١) سنن الترمذي (٢٩٥٠) قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح"، وضعفه الأرناؤوط، والألباني.

(٢) أبو داود (٣٦٥٢)، واللفظ له، الترمذي (٢٩٥٢)، وضعفه الأرناؤوط، والألباني.

(٣) انظر: مناهل العرفان (٢/ ٤١).

(٤) انظر: تفسير القرطبي (١/ ٦٦)، ونقله في تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢٦)، ومناهل العرفان (٤٢/٢)، وأصل الكلام بزيادات أكثر إفادة للغزالي في إحياء علوم الدين (١/ ٢٩٠)، وانظر أيضًا التحرير والتنوير (١/ ١٣).

(٥) بعضه مأخوذ من التحرير والتنوير (١/ ٢٠) بتصرف واختلاف.

(٦) عون المعبود (٦١/١٠).

كتابه تعالى شيئًا..."[١]. فخلاصة رأي الماوردي ﵀ أن منع التفسير بالرأي بضوابطه يعني منع أن يكون في القرآن حلول لمشاكل العالم المستجدة.

ولـمَّا روى البيهقي ﵀ هـذا الحديث قال: "وهذا إن صح فإنما أراد -والله أعلم- الرأي الذي يغلب على القلب من غير دليل قام عليه فمثل هذا الرأي لا يجوز الحكم به في النوازل، فكذلك لا يجوز تفسير القرآن به.

وأما الرأي الذي يسنده برهانٌ فالحكم به في النوازل جائز، وكذلك تفسير القرآن به جائز"-وبين أن هذا هو المعنى المراد فيما روي عن أبي بكر الصديق ﷺ في ذلك أنه قال: «أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله برأيي»[٢].

الرابع: أن يكون القصد من التحذير أخذَ الحيطة في التدبر والتأويل ونبذَ التسرع إلى ذلك، وهذا مقامٌ تفاوت العلماء فيه، واشتد الغلو في الورع ببعضهم حتى كان لا يذكر تفسير شيء، وزعموا أن الأصمعي ﵀ كان لا يفسر كلمةً من العربية إذا كانت واقعة في القرآن، فأبى أن يتكلم في أن سرى وأسرى بمعنى واحد، لأن أسرى ذكرت في القرآن[٣].

الخامس: النهي يرجع إلى أن يكون للشخص في الشيء "رأي وإليه ميل من طبعه وهواه، فيتأول القرآن على وفق هواه ليحتج على تصحيح غرضه، ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى، فالنهي في الحديثين إنما هو لمن له أهواء شخصية، فطوع آيات القرآن لها، وهذا له ثلاثة أحوال:

الحالة الأولى: قد يكون مع العلم بأن المراد من الآية ليس ذلك ولكنه يُلَبِّس على خصمه: فهذه الأحاديث محمولة على من قال في القرآن قولاً وهو يعلم أن الحق خلافُه كأصحاب المذاهب الفاسدة الذي يتأولون القرآن على وفق هواهم ليحتجوا به على صحة آرائهم[٤]، وقال الغزالي ﵀: ومن الطامات صرف ألفاظ الشارع عن ظاهرها إلى أمور لم تسبق إلى الأفهام كدأب الباطنية، فإن الصرف عن مقتضى ظواهرها من غير اعتصام فيه بالنقل عن الشارع، وبغير ضرورة تدعو إليه من دليل عقلي حرام[٥].

فمن أمثلة ذلك: من زعم أن تفسير المسجد الأقصى الوارد في أول آية من سورة الإسراء هو مسجد في الطائف وليس المسجد الأقصى الذي يعرفه المسلمون وغير المسلمين.

---

(١) البرهان (٢/ ١٦٢)، ونقله في الإتقان (٢/ ٤٧٥)، عون المعبود (١٠/٦١).

(٢) شعب الإيمان (٢/ ٤٢٣)، وقال المحقق:" إسناده ضعيف، وهو مرسل"، وأخرجه ابن عبد البر (٢/٨٣٣، ٨٣٤) من طريق آخر، قال محقق الكتاب:" إسناده حسن" ولكنه مرسل أيضًا، وقد صحح الألباني هذا الأثر الذي رواه البزار (٢٥٧)، لكنه في سياق حادثة الإفك، قال الألباني في الصحيحة (٦/٢٨):" قد أخرج البزار بسند صحيح عن عائشة رضي الله عنها أنه لما نزل عذرها قبل أبو بكر ﵁ رأسها، فقالت: ألا عذرتني؟ فقال: أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني إن قلت ما لا أعلم؟!".

(٣) التحرير والتنوير (١/ ١٤).

(٤) انظر: مناهل العرفان (٢/ ٤١)، وقبل ذلك قال المناوي نحوه في فيض القدير (٦/ ١٩٠).

(٥) فيض القدير (١/١٣٢).

الحالة الثانية: قد يفسر الآية على هواه مع الجهل، وذلك إذا كانت الآية محتملةً، فيميل فهمه إلى الوجه الذي يوافق غرضه، ويترجح ذلك الجانب برأيه وهواه، ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه.

الحالة الثالثة: قد يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلًا من القرآن ويستدل عليه بما يعلم أنه ما أريد به، كمن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسي، فيقول: المراد بفرعون في قوله تعالى: ﴿ٱذۡهَبۡ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ﴾ [طه:٢٤] هو النفس، ويشير إلى قلبه، ويومىء إلى أنه المراد بفرعون، وهذا الجنس قد يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسينًا للكلام وترغيبًا للمستمع، وقد تستعمله الباطنية في المقاصد الفاسدة لتغرير الناس، ودعوتهم إلى مذاهبهم الباطلة، فينزلون القرآن على وفق رأيهم ومذهبهم على أمور يعلمون قطعًا أنها غير مرادة[(١)].

ومن أمثلة التفاسير التي يريد بها أصحابها إثباتَ مذهبٍ فاسدٍ لأنهم أُشربوه: قول "البيانية"[(٢)] في قوله تعالى: ﴿هَٰذَا بَيَانٞ لِّلنَّاسِ﴾ [آل عمران:١٣٨]: إنه بيان بن سمعان كبير مذهبهم، وكانت المنصورية[(٣)] أصحاب أبي منصور الكِسف يزعمون أن المراد من قوله تعالى: ﴿وَإِن يَرَوۡاْ كِسۡفٗا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ سَاقِطٗا يَقُولُواْ سَحَابٞ مَّرۡكُومٞ﴾ [الطور:٤٤] أن الكسف إمامهم نازل من السماء، وهذا إن صح عنهم ولم يكن من ملصقات أضدادهم فهو تبديل للقرآن ومروق عن الدين[(٤)].

وما عدا ذلك: "فلا يتطرق النهي إليه ما دام على قوانين العلوم العربية والقواعد الأصلية"[(٥)].

ولعلك تسأل: ما معنى قوله في الحديث (فقد أخطأ)؟

الجواب: قال ابن حجر رحمه الله: "أي أخطأ طريق الاستقامة بخوضه في كتاب الله بالتخمين والحدس لتعديه بهذا الخوض مع عدم استجماعه لشروطه، فكان آثمًا به مطلقًا، ولم يعتد بموافقته للصواب؛ لأنها ليست عن قصدٍ ولا تحرٍّ بخلاف من كملت فيه آلات التفسير وهي خمسة عشر علمًا...وبعض هذه العلوم كان موجودًا عند السلف بالفعل، وبعضها بالطبع من غير تعلمٍ؛ فإنه مأجور بخوضه فيه، وإن أخطأ لأنه لا تعدي منه فكان مأجورًا أجرين"[(٦)].

لماذا لجأنا إلى التأويل لتلك الأحاديث في حال ثبوتها؟

---

(١) تفسير القرطبي (١/ ٦٦)، ونقله في تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢٦)، ومناهل العرفان (٢/٤٢)، وأصل الكلام بزيادات أكثر إفادة لحجة الإسلام الغزالي في كتابه إحياء علوم الدين (١/ ٢٩٠).

(٢) هم: أصحاب بيان بن سمعان التميمي النهدي اليمني، زعموا أن الإمامة صارت من أبي هاشم إلى بيان بوصيته إليه، وقد ظهر بيان بن سمعان بالعراق، وادعى النبوة، ثم ادعى الألوهية؛ فقتله خالد القسري والي العراق سنة ١١٩ وقيل سنة ١٢٠ هـ. انظر: مقالات الإسلاميين (ص: ٥، ٦)، والملل والنحل (١/ ١٥٢).

(٣) هم: أتباع أبي منصور العجلي، زعم أنه إمام حين تبرأ منه الباقر وطرده، ثم زعم بعد وفاة الباقر أن روحه انتقلت إليه، وله كثير من المزاعم. منها أنه عرج به إلى السماء. ومنها أن الكِسْف الساقط من السماء هو الله أو علي. ومنها أن الرسالة لا تنقطع، ولما علم بذلك يوسف بن عمر الثقفي وإلى العراق في أيام هشام بن عبد الملك قتله. انظر: مقالات الإسلاميين (ص: ٩، ١٠)، والملل والنحل (١/ ١٧٨).

(٤) انظر: التحرير والتنوير (١/ ١٤).

(٥) تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢٦).

(٦) تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢٥).

يجيب على هذا الإمام الغزالي ﷺ في كلام رصينٍ حافلٍ له، فيبين أن النهيَ الوارد في تلك الروايات: "لا يخلو إما أن يكون المراد به الاقتصارَ على النقل والمسموع، وتركَ الاستنباط والاستقلال بالفهم، أو المرادُ به أمرًا آخر.

وباطلٌ قطعًا أن يكون المراد به ألا يتكلم أحد في القرآن إلا بما يسمعه لوجوه:

أحدها: أنه يشترط أن يكون ذلك مسموعًا من رسول الله ﷺ ومسندًا إليه، وذلك مما لا يصادَف إلا في بعض القرآن، فأما ما يقوله ابن عباس وابن مسعود ﷺ من أنفسهم، فينبغي ألا يقبل، ويقال هو تفسير بالرأي؛ لأنهم لم يسمعوه من رسول الله ﷺ، وكذا غيرهم من الصحابة ﷺ.

والثاني: أن الصحابة ﷺ والمفسرين اختلفوا في تفسير بعض الآيات، فقالوا فيها أقاويل مختلفة لا يمكن الجمعُ بينها، وسماع جميعها من رسول الله ﷺ محال، ولو كان الواحد مسموعًا لرد الباقي، فتبين على القطع أن كل مفسر قال في المعنى بما ظهر له باستنباطه، حتى قالوا في الحروف التي في أوائل السور سبعة أقاويل مختلفة لا يمكن الجمع بينها...فكيف يكون الكل مسموعًا؟!

والثالث: أنه ﷺ دعا لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وقال: «اللهم فقه في الدين، وعلمه التأويل»، فإن كان التأويل مسموعًا كالتنزيل ومحفوظًا مثله فما معنى تخصيصه بذلك؟

والرابع: أنه قال ﷻ: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء:٨٣] فأثبت لأهل العلم استنباطًا ومعلوم أنه وراء السماع.

فبطل أن يُشترط السماع في التأويل، وجاز لكل واحد أن يستنبط من القرآن بقدر فهمه وحد عقله"[(١)]، ويضاف هنا حديث أبي جحيفة المتقدم.

الدليل الثالث: الأحاديث والآثار في ذم الرأي مطلقًا، وهي كثيرة، ومنها:

١) حديث عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالاً، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»[(٢)]، قال عروة: فحدثت به عائشةَ زوجَ النبي ﷺ، ثم إن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حج بعدُ فقالت: يا ابن أختي انطلق إلى عبد الله، فاستثبت لي منه الذي حدثتني عنه. فجئته فسألته، فحدثني به كنحو ما حدثني، فأتيت عائشة ﷺ فأخبرتها، فعجبت فقالت: والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو[(٣)].

٢) عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أيضًا مرفوعًا قال: «ما زال أمر بني إسرائيل معتدلاً ليس فيه شيء حتى نشأ فيهم المولدون، أبناء سبايا الأمم، أبناء النساء التي سبت

---

(١) إحياء علوم الدين (١/٢٩٠)، ونقله بتقصير في تفسير القرطبي (١/ ٦٦)، تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢٦)، مناهل العرفان (٢/ ٤١).

(٢) البخاري (١٠٠).

(٣) البخاري (٧٣٠٧).

بنو إسرائيل من غيرهم، فقالوا فيهم بالرأي، فأضلوهم»، وفي رواية: «فأفتوا بالرأي، فضلوا وأضلوا»[١].

وقد أوضح الشاطبي رحمه الله أن أحاديث ذم الرأي يراد منها الرأي المذموم لا الممدوح، فقال: "ما جاء منه في ذم الرأي المذموم، وهو المبني على غير أسس، والمستند إلى غير أصل من كتاب ولا سنة، فصار نوعًا من الابتداع، بل هو الجنس فيها؛ فإن جميع البدع إنما هي رأي على غير أصل، ولذلك وُصِف بوصف الضلال"[٢] فالحديث يتكلم على الرأي المذموم...وقد فصل الشاطبي رحمه الله هنا أنواعًا من الرأي المذموم.

٣) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يقبض الله العلماء، ويقبض العلم معهم، فتنشأ أحداث -أي فتيان صغار- ينزو بعضهم على بعض نزو العير على العير، ويكون الشيخ فيهم مستضعفًا»[٣]، والمعنى: يكثر المتكلمون بجهل، ويبغون على صاحب العلم، وترى هذا بارزًا جدًا في وسائل التواصل الاجتماعي والقنوات الفضائية، ومن الغرور والعبث والخداع أن ينسبوا النشاط الاجتماعي إلى الشباب ليجرئوهم على غيرهم.

٤) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «لا يأتي عليكم عام إلا وهو شر من الذي كان قبله، أما إني لست أعني عامًا أخصب من عام، ولا أميرًا خيرًا من أمير، ولكن علماءكم وخياركم وفقهاءكم يذهبون، ثم لا تجدون منهم خلفًا، ويجيء قوم يقيسون الأمر برأيهم»[٤].

٥) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «إياكم وأصحابَ الرأي؛ فإنهم أعداء السنن: أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها، فقالوا بالرأي، فضلوا وأضلوا»[٥].

الدليل الرابع: الآثار الواردة عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم الدالة على تحرجهم في أن يخوضوا في التفسير عمومًا، وأن يفسروا بالرأي خصوصًا:

أما ذم الخوض في التفسير عمومًا: فقد جاء طلق بن حبيب إلى جندب بن عبد الله رضي الله عنه، فسأله عن آية من القرآن فقال: «أُحَرِّجُ عليك إن كنت مسلمًا إلا ما قمت عني»، وعن سعيد بن المسيب رحمه الله أنه كان إذا سئل عن تفسير آية من القرآن قال: «إنا لا نقول في القرآن شيئًا، وكان لا

---

(١) رواه ابن ماجة (٥٦) مرفوعًا، وضعفه البوصيري في مصباح الزجاجة (١١/١)، والأرناؤوط والألباني، ورواه الدارمي (١/ ٦٢) مرسلاً، وجود المحقق إسناده، والرواية الأخيرة عند البزار في مسنده (٢٤٢٤)، قال الهيثمي:" رواه البزار، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري، وضعفه جماعة، وقال ابن القطان: هذا إسناد حسن". مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١/ ١٨٠)، قال ابن حجر:" أَخْطَأَ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ فِي وَصْلِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، كَذَلِكَ أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي صَحِيحِهِ". إتحاف المهرة لابن حجر (٩/ ٥٨٨).

(٢) الاعتصام (١/ ٧٦)، وانظر في هذا الموضع كثرة غامرة من الروايات التي تذم الرأي المذموم.

(٣) الطبراني في الأوسط (٢/ ٢٥٠)، وضعف ابن حجر في فتح الباري (٢٨٦/١٣) إسناده.

(٤) الدارمي (١/ ٧٦)، قال المحقق: قال حسين سليم أسد: "إسناده ضعيف؛ لضعف مجالد بن سعيد".

(٥) الدارقطني (٤٢٨٠)، وقال الأرناؤوط:" في إسناده مجالد، وهو ضعيف، ضعفه ابن معين، ووثقه النسائي في موضع".

يتكلم إلا في المعلوم من القرآن»، وسأله رجل عن آية فقال: «لا تسألني عن القرآن، وسل من يزعم أنه لا يخفى عليه منه شيء -يعني عكرمة-»[١].

وأما ذم التفسير بالرأي خصوصًا: فكقول الصديق ﷺ المتقدم، وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «من أحدث رأيًا ليس في كتاب الله، ولم تمض به سنة من رسول الله ﷺ، لم يدر على ما هو منه إذا لقي الله ﷻ»[٢]، وسئل عطاء ﷺ عن شيء قال: «لا أدري».: قيل له: ألا تقول فيها برأيك؟ قال: «إني أستحيي من الله أن يدان في الأرض برأيي»[٣]...

والجواب عن ذلك كله: هو ذاته ما سبق من الأجوبة، فالمراد ذم من تكلم برأي مجرد، دون أن يستند إلى أصول التفسير وقواعده، وذم من أفتى مع الجهل، ولذلك وصفوا بالضلال والإضلال، وإلا فقد رأينا أن الله ﷻ مدح من استنبط من الأصل.

ثم إن تلك الأحاديث والآثار تحرم الإفتاء بغير علم؟ أفرأيت إن كان الإفتاء عن علمٍ بإلحاق ما ليس مذكورًا بما هو مذكور نصًّا؛ إما للقياس، وإما لدخوله في العموم، ولم يُتنبه له من قبل، أو لغير ذلك.. أفلا يعد هذا إفتاء بعلم؟ فهو غير مذموم، بل ممدوح، فإذا كان الرأي مستندًا إلى أصل من الكتاب أو السنة أو الإجماع، أو الاجتهاد المبني على أصوله الصحيحة فهو **المحمود**، وإذا كان لا يستند إلى شيء منها فهو **المذموم**.

ولذا كتب عمر ﷺ إلى شريح ﷺ: «انظر ما تبين لك من كتاب الله فلا تسأل عنه أحدًا، فان لم يتبين لك من كتاب الله، فاتبع فيه سنة رسول الله ﷺ، وما لم يتبين لك من السنة فاجتهد فيه رأيك»، وفي رواية: «اقض بما في كتاب الله، فان لم يكن فبما في سنة رسول الله ﷺ، فان لم يكن فبما قضى به الصالحون، فإن لم يكن فإن شئت فتقدم...»[٤]، فقوله: «ما تبين لك» أي من المعاني، وليس من الألفاظ كما هو معلوم.

وقد ورد عنهم القول بالرأي وصرحوا به في قضايا أخرى: فأبو بكر ﷺ يقول في مسألة الكلالة: «أقول فيها برأيي فإن كان صوابًا...»[٥]، ومثله ابن مسعود ﷺ يقول عن اجتهاده في قضية: «سأقول فيها بجهد رأيي، فإن كان صوابًا فمن الله وحده لا شريك له، وإن كان خطأ فمني، والله ورسوله منه بريء»[٦]، فجعل قوله اجتهادًا، وجعله رأيًا، ولما قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا للصحابة ﷺ في مجلس عمر ﷺ عن مسألة: «أحدثكم برأيي»، قال له عمر ﷺ: عن ذلك

---

(١) انظر هذه الآثار وغيرها وتخريجها في: مقدمة في أصول التفسير (ص: ١٠٢)، تفسير ابن كثير (١/ ٦).

(٢) الدارمي (٦٩/١)، انظر في الاعتصام (١/ ٧٦) كثرة غامرة من الروايات التي تذم الرأي المذموم.

(٣) الدارمي (٦٠/١)، وصحح المحقق إسناده.

(٤) فتح الباري (٢٨٧/١٣).

(٥) الدارمي (٢/ ٤٦٢)، قال المحقق:" رجاله ثقات، غير أنه منقطع".

(٦) الموطأ (٢/ ٤٦٠)، النسائي (٦/ ١٢٢)، ورواه الحاكم (٢/ ١٩٦)، وصححه ووافقه الذهبي.

نسألك[١]، ولعله تَعَلَّم هذا الرقي في العبارة من زيد بن ثابت رضي الله عنه فقد عاتبه ابن عباس رضي الله عنهما في اجتهاد ظنه مخطئًا فيه، فقال له زيد رضي الله عنه: «إنما أقول برأيي وتقول برأيك»[٢].

المبحث الثاني: أدلة المجيزين للتفسير بالرأي بضوابطه

لعلك ستقول الآن: لا داعي لسماع أدلة المجيزين فقد اتضح السبيل، وانجلت الغشاوة عن الأقاويل، فقد أجبنا عن جميع أدلة المانعين، وهذا يدل على جواز التفسير بالرأي.

نعم! ولكن لنسمع بعض أدلة المجيزين للتفسير بالرأي بضوابطه:

أما الدليل الأول: فآيات التدبر الواردة في القرآن الكريم، وهي كثيرة، ومنها: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [مُحَمَّد: ٢٤]، ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [ص: ٢٩]، والتدبر يوصل إلى التفهم، "والتفهم أن يستوضح من كل آيةٍ ما يليق

(١) ابن خزيمة (٣/ ٣٢٢)، ورواه الحاكم (١/ ٦٠٤)، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه".

(٢) الدارمي(٢/ ٤٤٤)، وصحح المحقق إسناده، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (ص: ٢٧٨).

بها؛ لينكشف له من الأسرار معانٍ مكنونةٌ، لا تتكشف إلا للموفقين"[١] كما يقول الغزالي ﷺ، وذكر من موانع الفهم: "أن يكون قد قرأ تفسيرًا ظاهرًا، واعتقد أنه لا معنى لكلمات القرآن إلا ما تناوله النقل عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما، وأن ما وراء ذلك تفسير بالرأي، وأن من فسر القرآن برأيه فقد تبوأ مقعده من النار، فهذا أيضًا من الحجب العظيمة"[٢].

فالتفسير بالرأي جائز، بل قد يكون واجبًا إذا كان من أهله في محله.

إن أبرز خصائص القرآن المجيد: الخاصية العقلية في تفهمه والتفكر في آياته حتى ليكاد القرآن أن يحكم على من لم يستخدم عقله بالكفر أو بعدم التكليف أو بالغفلة، ولو تسمع القرآن المجيد لوجدته يعذل المقلدين، ويثرب على الآبائيين الذين يحتجون بآبائهم في إثبات الأحكام والتعامل مع الحياة.

وأما الدليل الثاني: فالآيات والأحاديث التي ميزت أهل الفهم والمستنبطين عن غيرهم: مثل قوله جل ذكره: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، ودعا به النبي ﷺ لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حيث قال: «ضَمَّنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إلى صدره –أي ضمة الوالد لولده– وَقَالَ: اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ»[٣] أي لفظًا ومعنى، وقد ينقدح في فؤادك الذكي أن المراد بتعليم الكتاب حفظ اللفظ، فاسمع لابن حجر ﷺ وهو أمير المؤمنين في الحديث في زمنه يميط عنك قصور هذا الفهم، فيقول: "والمراد بالتعليم ما هو أعم من حفظه والتفهم فيه"[٤].

والاجتهاد في فهم الكتاب هو الذي عناه علي ﷺ بقوله: «إِلاَّ فَهْمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلاً فِي الْقُرْآنِ»[٥]، "ومن هنا اختلف الصحابة ﷺ في معنى الآية، فأخذ كلٌّ برأيه على منتهى نظره"[٦].

الدليل الثالث: القرآن معجزة الله ﷻ، وحجته على البشرية مهما تجددت قضاياها:

وهذا يقتضي ضرورة التفسير بالرأي عندما يصدر من أهله في محله، كما يعني حتمية ظهور معانٍ جديدةٍ تنبعث من الآيات، ولا تناقضُ المعانيَ الصحيحة القديمة

والقرآن كلام الله، فهو صفته التي لا تتناهى، وهو رحمته التي تتسع لكل قضيةٍ مهما تقدمت البشرية في حياتها، ولذا ترى لفهم القرآن المجيد مستوياتٍ متعددةً، بل رأيت القراءات

---

(١) إحياء علوم الدين (١/٢٨٣).

(٢) إحياء علوم الدين (١/ ٢٨٥).

(٣)البخاري (٧٥)، وفي رواية للبخاري: «اللهم علمه الحكمة».

(٤) فتح الباري – ابن حجر – (١ / ١٧٠).

(٥) البخاري (٣٠٤٧).

(٦) البرهان (١/ ١٦١).

القرآنية تنبئك بعضها عن إعجازٍ تصويريٍّ مدهش يظهر مع المحافظة التامة على عدد الكلمات..

وبالاستنباط لبصائر القرآن المتجددة يظهر إعجازه في استيعاب مستجدات الحياة، وتظل ترى نهر القرآن متدفقًا بالمعاني المتجددة.

ما الجوانب التي يظهر من خلالها إعجاز القرآن المتمثل في شموله لجميع قضايا الحياة؟

الجواب: تأمل معي في جانبين يعالجهما القرآن المجيد:

الجانب الأول: تبقى الحياة تبعث أحداثها المتطورة بقضايا متجددة، فتستوعبها ألفاظ القرآن المجيد؛ لأنه البيان الإلهي الأخير الذي يُصلِح كل زمان ومكان، ويضبط كل زمان ومكان.

الجانب الثاني: ترى آيات الله ﷻ المنظورة في الآفاق وفي الأنفس تظهر لتقابلها آيات الله المسطورة في القرآن المجيد، فتسمع الله يقول لك:

﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِي ٱلْءَافَاقِ وَفِيٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [فصلت: ٥٣] لاحظ أنه تعالى قال: ﴿سَنُرِيهِمْ﴾ فأخبر بالسين والمضارع عن المستقبل قرب أم بعد، وقد يتكرر مشهد رؤيتك للأسرار التي تحويها الآفاق والأنفس لتقابلها بعض الآيات القرآنية التي تستوعب حقائقها؟

ومثل ذلك قول ربنا جل ذكره: ﴿وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمْ ءَايَٰتِهِۦ فَتَعْرِفُونَهَا ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٩٣]،

وتظل أنوار القرآن المجيد تَظهر لك في الحياة حتى يأتي يوم التأويل الخاتم.. إنه يوم القيامة حيث يصف الله ﷻ لك ذلك، فيقول: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ ۚ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا۟ لَنَآ أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ ۚ قَدْ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ [الأعراف: ٥٣].

والقضايا الحادثة على مر الأزمان متجددة متغيرة، والتفسير بالاجتهاد في الرأي يضمن استمرارية الاستنباط.

الدليل الرابع: أقوال السلف وعملهم بالرأي من الصحابة ﷺ فمن بعدهم[(١)]، ولو كان التفسير مقصورًا على بيان معاني مفردات القرآن من جهة العربية لكان التفسير نزرًا، ونحن نشاهد كثرةَ أقوال السلف من الصحابة، فمن يليهم في تفسير آيات القرآن، وأكثر ذلك الاستنباط برأيهم وعلمهم[(٢)].

---

(١) وانظر غير المصادر المتقدمة: روح المعاني (١/ ٦)، التحرير والتنوير (١/ ١٢).

(٢) بعضه مأخوذ من التحرير والتنوير (١/ ٢٠) بتصرف واختلاف.

لوجهين:

الدليل الخامس: لا يصح أن يكون كلُّ ما قاله الصحابة ﷺ في التفسير مسموعًا من النبي ﷺ لوجهين:

- أن النبي ﷺ لم يثبت عنه من التفسير المباشر إلا تفسير آيات قليلة، وإن كانت حياته وسيرته تعد تفسيرًا عمليًّا للقرآن الكريم.
- أنهم اختلفوا في التفسير على وجوه مختلفة لا يمكن الجمع بينها، وسماع جميعها من رسول الله ﷺ محال، ولو كان بعضها مسموعًا لترك الآخر، أي لو كان بعضها مسموعًا لقال قائله: إنه سمعه من رسول الله ﷺ فرجع إليه من خالفه، فتبين على القطع أن كل مفسر قال في معنى الآية بما ظهر له باستنباطه...بل إنهم فسروا بعض الآيات برأيهم على غير ما ثبت في السنة التي لم يعلموها، أو علموها، واجتهدوا في تأويلها، وقال أبو سفيان الحميري رحمه الله: سألت هشيمًا عن تفسير القرآن كيف صار فيه اختلاف؟ قال: "قالوا برأيهم فاختلفوا"(١).

وبعد استعراضك السابق لا بد أن تصل إلى نتيجةٍ بينة: أن تجمع بين كلام المجيزين والمانعين:

فالخلاف بينهم أشبه أن يكون لفظيًّا: «بأن يحمل كلام المجيزين للتفسير بالرأي على التفسير بالرأي المستوفي لشروطه، فإنه يكون حينئذ موافقًا لكتاب الله وسنة رسوله وكلام العرب، وهذا جائز ليس بمذموم ولا منهي عنه، ثم يحمل كلام المانعين للتفسير بالرأي على ما فُقِدتْ شروطه السابقة، فإنه يكون حينئذٍ مخالفًا للأدلة الشرعية واللغة العربية، وهذا غير جائزٍ، بل هو مَحَطُّ النهي، ومَصَبُّ الذم، وعليه يحمل كلام ابن مسعودٍ رضي الله عنه في قوله: «ستجدون أقوامًا يدعونكم إلى كتاب الله، وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والتبدع، وإياكم والتنطع»(٢)، وقول عمر رضي الله عنه أيضًا: «إنما أخاف عليكم رجلين: رجلٌ يتأول القرآن على غير تأويله، ورجلٌ ينافس الملك على أخيه»(٣)، وقول عمر رضي الله عنه أيضًا: «ما أخاف على هذه الأمة من مؤمنٍ ينهاه إيمانه، ولا من فاسقٍ بَيِّنٍ فسقه، ولكني أخاف عليها رجلاً قد قرأ القرآن حتى أذلقه بلسانه، ثم تأوله على غير تأويله»(٤).

هنا ترى ابن عطية رحمه الله يحرر لك معنى المنع من الاجتهاد بالرأي، فيقول: "ومعنى هذا أن يُسأل الرجل عن معنى في كتاب الله، فيتسور عليه برأيه، دون نظر فيما قال العلماء، أو اقتضته

---

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/ ٤٦٨)، قال المحقق:" إسناده صحيح".

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/ ١٢٠٢)، قال المحقق:" إسناده ضعيف"، فيه علتان؛ الأولى: عباد بن كثير ضعيف، والثانية: الانقطاع بين أبي قلابة وابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/ ١٢٠٢)، قال المحقق:" رجال إسناده ثقات، غير أنه منقطع بين عمرو بن دينار وعمر بن الخطاب رضي الله عنه".

(٤) مناهل العرفان (٢/ ٤٣). والأثر أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/١٢٠٤)، قال المحقق:" إسناده ضعيف" وذكر ثلاث علل تضعفه.

قوانين العلوم، كالنحو، والأصول، وليس يدخل في هذا الحديث أن يفسر اللغويون لغتَه، والنحاةُ نحوَه، والفقهاءُ معانيَه، ويقولَ كلُّ واحدٍ باجتهاده المبنيِّ على قوانينِ علمٍ ونظر، فإن القائل على هذه الصفة، ليس قائلاً بمجرد رأيه"[١].

اذكر أحوال المكلفين بالنسبة لتفسير القرآن.

الجواب: قسم الزركشي ﷺ أحوالَ المكلفين إلى ثلاثة أقسام عند الجمع بين هذه الأدلة المانعة، والأدلة المجيزة:

الحال الأول: ما نُهِيَ المكلف فيه عن تفسيره وهو المتشابه منه، كما قال تعالى: ﴿**فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ**﴾ **[آل عمران: ٧]**.

الحال الثاني: ما جاز تفسيره؛ لأن القرآن إنما نزل حجة على الخلق، فلو لم يجز التفسير لم تكن الحجة بالغة، فإذا كان كذلك جاز لمن عرف لغات العرب وشأنَ النزول أن يفسره.

الحال الثالث: من كان من المكلفين ولم يعرف وجوه اللغة، فلا يجوز أن يفسره إلا بمقدار ما سمع، فيكون الذي ينقله إنما ينقله على وجه الحكاية لا على سبيل التفسير، ولو أنه يعلم التفسير فأراد أن يستخرج من الآية حكمة أو دليلاً لحكم فلا بأس به[٢].

وقال الطاهر بن عاشور ﷺ: "إن قلت: أتراك بما عددت من علوم التفسير تثبت أن تفسيرًا كثيرًا للقرآن لم يستند إلى مأثور عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ﷺ، وتبيح لمن استجمع من تلك العلوم حظًّا كافيًا وذوقًا ينفتح له بهما من معاني القرآن ما ينفتح عليه، أن يفسر من آي القرآن بما لم يؤثر عن هؤلاء؟

قلت: أراني كما حسبت أثبت ذلك وأبيحه، وهل اتسعت التفاسير وتفننت مستنبطات معاني القرآن إلا بما رزقه الذين أوتوا العلم من فهم في كتاب الله؟، وهل يتحقق قول علمائنا: (إن القرآن لا تنقضي عجائبه) إلا بازدياد المعاني باتساع التفسير؟ ولولا ذلك لكان تفسير القرآن مختصرًا في ورقات قليلة، وهل استنباط الأحكام التشريعية من القرآن في خلال القرون الثلاثة الأولى من قرون الإسلام إلا من قبيل التفسير لآيات القرآن بما لم يسبق تفسيرها به قبل ذلك؟ وهذا الإمام الشافعي ﷺ يقول: «تطلبت دليلًا على حجية الإجماع فظفرت به في قوله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥]»[٣].

---

(١) تفسير ابن عطية (١/ ٤١).

(٢) البرهان (٢/ ١٦٣).

(٣) التحرير والتنوير (١/ ٢٨).

المبحث الثالث: أمثلة على اختلاف الصحابة ﷺ في التفسير

وفي ذلك دليل على أنهم صدروا عن الرأي، وذكر ابن القيم ﷺ أمثلة وافرة في كتابه "إعلام الموقعين"[(١)]، ومنها:

المثال الأول: قوله ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠].

قال الطبري ﷺ: "اختلف أهل التأويل في هذا الذي أمر الله ﷻ نبيه ﷺ أن يرتقبه، وأخبره أن السماء تأتي فيه بدخان مبين: أي يوم هو؟ ومتى هو؟ وفي معنى الدخان الذي ذُكر في هذا الموضع"[(٢)].

ثم ذكر الأقوال في ذلك، وإليك قصة تلخص أشهر قولين:

فعن مسروق ﷺ، قال: دخلنا المسجد، فإذا رجل يقص على أصحابه. ويقول: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] تدرون ما ذلك الدخان؟ ذلك دخان يأتي يوم القيامة، فيأخذ أسماع المنافقين وأبصارهم، ويأخذ المؤمنين منه شبه الزكام؟

هذا خرجه الطبري ﷺ، وخرج البخاري ﷺ بقية القصة عَنْ مَسْرُوقٍ ﷺ ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُود ﷺ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لاَ يَعْلَمُ اللَّهُ أَعْلَمُ، قَالَ اللَّهُ ﷻ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾ وَسَأُحَدِّثُكُمْ، عَنِ الدُّخَانِ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَا قُرَيْشًا إِلَى الإِسْلاَمِ فَأَبْطَؤُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ، فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ، فَحَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى أَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْجُلُودَ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ دُخَانًا مِنَ الْجُوعِ قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ۝١٠ يَغْشَى ٱلنَّاسَ ۖ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الدخان: ١٠- ١١] [وعند الطبري ﷺ: فأتاه أبو سفيان بن حرب فقال: يا مُحَمَّد إنك جئت تأمر بالطاعة وبصلة الرحم، وإن قومك قد هلكوا، فادع الله لهم] قَالَ: فَدَعَوْا ﴿رَبَّنَا ٱكْشِفْ عَنَّا ٱلْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ۝١٢ أَنَّىٰ لَهُمُ ٱلذِّكْرَىٰ وَقَدْ جَآءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ ۝١٣ ثُمَّ تَوَلَّوْا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ ۝١٤ إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا ۚ إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ﴾ [الدخان: ١٢-١٥]أَفَيُكْشَفُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: فَكُشِفَ، ثُمَّ عَادُوا فِي كُفْرِهِمْ، فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰ ۚ إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦]. [عند الطبري ﷺ: قال: فعادوا يوم بدر فانتقم الله منهم، فهي البطشة الكبرى][(٣)].

وفي رواية قال عبد الله ﷺ: «خمس قد مضين الدخان، واللزام، والروم، والبطشة، والقمر»[(٤)].

---

(١) إعلام الموقعين (٤/١٥٤).

(٢) تفسير الطبري (٢٢/١٣).

(٣) البخاري (٤٨٠٩).

(٤) مسلم (٧١٧٠).

وروى الطبري ﷺ أن ممن مال إلى أن الدخان عند قيام الساعة حذيفة بن اليمان ﷺ، حيث قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ الآيات الدَّجالُ، وَنزول عِيسى بن مَرْيَمَ، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدْنِ أَبْيَنَ تَسُوقُ النَّاسَ إلى المحْشَر تَقِيلُ مَعَهُمْ إذَا قالوا، والدُّخان"، قال حُذيفة ﷺ: يا رسول الله وما الدخان؟ فتلا رسول الله ﷺ الآية ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ۝١٠ يَغْشَى ٱلنَّاسَۖ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ يَمْلأ ما بَيْنَ المشْرِقِ والمغْرِب يَمْكُثُ أرْبَعِينَ يَوْما وَلَيْلَةً أمَّا المؤْمِنُ فَيُصِيبُهُ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكامِ. وأمَّا الكَافِرُ فَيَكُونُ بِمَنزلَةِ السَّكْرانِ يَخْرُجُ مِنْ مَنْخِريْهِ وأُذُنَيْهِ ودُبُرِهِ»[(١)].

ورجح الطبري ﷺ الأول فقال: "وأولى القولين بالصواب في ذلك ما رُوي عن ابن مسعود ﷺ من أن الدخان الذي أمر الله نبيه ﷺ أن يرتقبه، هو ما أصاب قومه من الجهد بدعائه عليهم، على ما وصفه ابن مسعود ﷺ من ذلك إن لم يكن خبر حُذيفة ﷺ الذي ذكرناه عنه عن رسول الله ﷺ صحيحًا، وإن كان صحيحا، فرسول الله ﷺ أعلم بما أنزل الله عليه، وليس لأحد مع قوله الذي يصح عنه قول.

وإنما قلت: القول الذي قاله عبد الله بن مسعود ﷺ هو أولى بتأويل الآية، لأن الله جلّ ثناؤه توعَّد بالدخان مشركي قريش وأن قوله لنبيه ﷺ ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] في سياق خطاب الله ﷻ كفار قريش وتقريعه إياهم بشركهم بقوله ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِۦ وَيُمِيتُۖ رَبُّكُمْ وَرَبُّ ءَابَآئِكُمُ ٱلْأَوَّلِينَ ۝٨ بَلْ هُمْ فِى شَكٍّ يَلْعَبُونَ﴾ [الدخان: ٨-٩]، ثم أتبع ذلك قوله لنبيه عليه الصلاة والسلام: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ أمرًا منه له بالصبر إلى أن يأتيهم بأسه، وتهديدًا للمشركين، فهو بأن يكون إذ كان وعيدًا لهم قد أحله بهم أشبه من أن يكون أخره عنهم لغيرهم"[(٢)].

وأظن ابن القيم ﷺ تعجل في تصحيح القول المقابل لقول ابن مسعود ﷺ.

المثال الثاني: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾ [الطلاق: ٦] يعني: أسكنوا المطلقات من سعتكم، ولكنهم اختلفوا في تفسير المراد بالمطلقات هنا، هل ترجع إلى المطلقات جميعًا؟ أو إلى المطلقات طلاقًا رجعيًّا؟ وترتب عليه الاختلاف في الذي تستحقه المرأة المطلقة طلاقًا بائنًا أي ثلاثًا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ:

---

(١) تفسير الطبري (١٧/٢٢، ١٨)، ثم تردد في صحة الحديث، وقال بعد ذلك:" وإنما لم أشهد له بالصحة، لأن مُحَمَّد بن خلف العسقلانيّ حدثني أنه سأل روّادًا عن هذا الحديث، هل سمعه من سفيان؟ فقال له: لا، فقلت له: فقرأته عليه؟ فقال: لا، فقلت له: فقرئ عليه وأنت حاضر فأقرّ به؟ فقال: لا، فقلت: فمن أين جئت به؟ قال: جاءني به قوم فعرضوه عليَّ، وقالوا لي: اسمعه منا فقرءوه عليَّ، ثم ذهبوا، فحدّثوا به عني، أو كما قال؛ فلما ذكرت من ذلك لم أشهد له بالصحة". وقال ابن كثير:" وَقَدْ أَجَادَ ابْنُ جَرِيرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ هَاهُنَا، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ بِهَذَا السَّنَدِ، وَقَدْ أَكْثَرَ ابْنُ جَرِيرٍ مِنْ سِيَاقِهِ فِي أَمَاكِنَ مِنْ هَذَا التَّفْسِيرِ، وَفِيهِ مُنْكَرَاتٌ كَثِيرَةٌ جِدًّا، وَلَا سِيَّمَا فِي أَوَّلِ سُورَةِ "بَنِي إِسْرَائِيلَ" فِي ذِكْرِ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ". تفسير ابن كثير ت سلامة (٧/ ٢٤٨).

(٢) تفسير الطبري (١٨/٢٢، ١٩).

الأول: مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ: أَنَّ لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ لعموم هذه الآية: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾، وَلِأَنَّ السُّكْنَى تَابِعَةٌ لِلنَّفَقَةِ وَجَارِيَةٌ مَجْرَاهَا، ولقَوْله تَعَالَى: ﴿وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيْهِنَّ﴾ [الطلاق: ٦] وَتَرْكُ النَّفَقَةِ مِنْ أَكْبَرِ الْأَضْرَارِ.

الثاني: مَذْهَبُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ: أَنَّ لَهَا السُّكْنَى وَلَا نَفَقَةَ لَهَا؛ لأن الآية خصصت السكنى، حتى قَالَ أَشْهَبُ عَنْ مَالِكٍ: يَخْرُجُ عَنْهَا إِذَا طَلَّقَهَا وَيَتْرُكُهَا فِي الْمَنْزِلِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ﴾. فَلَوْ كَانَ مَعَهَا مَا قَالَ ﴿أَسْكِنُوهُنَّ﴾.

ولأن الله ﷻ ذكر السكنى فقط لم تلزم النفقة إلا للحامل كما صرح بعد ذلك، فقال: ﴿وَإِن كُنَّ أُوْلَاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦] فإِنْ كَانَتْ حَامِلاً فَلَهَا النَّفَقَةُ وَالْكِسْوَةُ وَالْمَسْكَنُ حَتَّى تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا.

الثالث: مَذْهَبُ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَأَبِي ثَوْرٍ: أَنْ لَا نَفَقَةَ لَهَا وَلَا سُكْنَى، فجعلوا الآية خاصة، والمخصص لها حَدِيث فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ﵂: أَنَّهُ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ أَنْفَقَ عَلَيْهَا نَفَقَةَ دُونٍ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ قَالَتْ: وَاللَّهِ! لَأُعْلِمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ كَانَ لِي نَفَقَةٌ أَخَذْتُ الَّذِي يُصْلِحُنِي وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لِي نَفَقَةٌ لَمْ آخُذْ شَيْئًا. قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا نَفَقَةَ لَكِ وَلَا سُكْنَى»[(١)]؛ وَلِأَنَّ السُّكْنَى تَابِعَةٌ لِلنَّفَقَةِ وَجَارِيَةٌ مَجْرَاهَا، فَلَمَّا لَمْ تَجِبْ لِلْمَبْتُوتَةِ نَفَقَةٌ لَمْ يَجِبْ لَهَا سُكْنَى، وَقَدِ احْتَجَّتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ ﵂ صَاحِبَةُ الْقِصَّةِ عَلَى مَرْوَانَ حِينَ بَلَغَهَا إِنْكَارُهُ بِقَوْلِهَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ إِلَى قَوْله: ﴿يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ قَالَتْ: هَذَا لِمَنْ كَانَتْ لَهُ مُرَاجَعَةٌ، فَأَيُّ أَمْرٍ يَحْدُثُ بَعْدَ الثَّلَاثِ؟ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا نَفَقَةٌ وَلَيْسَتْ حَامِلاً فَعَلَامَ يَحْبِسُونَهَا؟

واشتهر المذهب الأول بأنه مذهب عمر بن الخطاب ﵁ الذي استدل بعموم الآية الأولى من سورة الطلاق، وعموم هذه الآية، وعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ الأَعْظَمِ، وَمَعَنَا الشَّعْبِيُّ، فَحَدَّثَ الشَّعْبِيُّ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ﵂ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى وَلاَ نَفَقَةً، ثُمَّ أَخَذَ الأَسْوَدُ كَفًّا مِنْ حَصًى فَحَصَبَهُ بِهِ. فَقَالَ: وَيْلَكَ! تُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذَا، قَالَ عُمَرُ ﵁: «لاَ نَتْرُكُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ، لاَ نَدْرِي لَعَلَّهَا حَفِظَتْ أَوْ نَسِيَتْ، لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ، قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ [الطلاق: ١]»[(٢)]، ولفظ: «وسنة نَبِيِّنَا ﷺ» فيه نزاع كثير بين أهل العلم في ثبوته ومعناه، وذكر البخاري ﵀ أن عائشة أنكرت ذلك على فاطمة بنت قيس رضي الله عن أم المؤمنين وعنها[(٣)].

---

(١) مسلم (٣٦٩١).

(٢) مسلم (٣٧٠٣).

(٣) البخاري (٥٣٢٣، ٥٣٢٤).

وبذلك يمكننا أن نقرر القاعدة الآتية:

قاعدة: الممنوع من التفسير بالرأي المذموم هو الذي لا يعتمد على المصادر التفسيرية المعتمدة (القرآن، السنة، أقوال الصحابة، اللغة) أما عداه فمشروع بضوابطه.

خاتمة: كلام لبعض أهل العلم في تقرير النتيجة السابقة:

١) يقول ابن تيمية ﵀: "ومعلوم أن هذه الآثار الذامة للرأي لم يُقصد بها اجتهاد الرأي على الأصول من الكتاب والسنة والإجماع، في حادثة لم توجد في كتاب ولا سنة ولا إجماع، ممن يَعرف الأشباه والنظائر، وفقه معاني الأحكام، **فيقيس قياس تشبيه وتمثيل، أو قياس تعليل وتأصيل** قياسًا لم يعارضه ما هو أولى منه، فإن أدلة جواز هذا المفتي لغيره والعامل لنفسه ووجوبه على الحاكم والإمام أشهر من أن تذكر هنا...وإنما القياس والرأي الذي يهدم الإسلام، ويحلل الحرام، ويحرم الحلال، ما عارض الكتاب والسنة"(١).

٢) وقال القاضي شمس الدين الخوبي الشافعي (ت٦٣٧هـ) ﵀: "علم التفسير عسير يسير: أما عسره فظاهر من وجوه أظهرها أنه كلام متكلم لم يصل الناس إلى مراده بالسماع منه، ولا إمكان للوصول إليه... أما القرآن فتفسيره على وجه القطع لا يعلم إلا بأن يسمع من الرسول ﷺ، وذلك متعذر إلا في آيات قلائل، فالعلم بالمراد يُستنبط بأمارات ودلائل، والحكمة فيه أن الله تعالى أراد أن يتفكر عبادُه في كتابه فلم يأمر نبيه ﷺ بالتنصيص على المراد"(٢).

٣) والشوكاني ﵀ يقول: "أشرف العلوم على الإطلاق، وأولاها بالتفضيل على الاستحقاق، وأرفَعُها قدرًا بالاتفاق هو علم التفسير لكلام القوي القدير، إذا كان على الوجه المعتبر في الورود والصدر، غير مشوب بشيء من التفسير بالرأي الذي هو من أعظم الخطر، وهذه الأشرفية لهذا العلم يعرفها من يعرف الفرق بين كلام الخلق والحق، ويدري بها من يميز بين كلام البشر وكلام خالق القوى والقدر"(٣)...فقد حذر من الرأي، مع أنه بعد ذكر هذا الكلام عاب على من اقتصر على الرواية، وبين شرف الجمع بينها وبين الدراية، ولذا سمى كتابه: فتح القدير الجامع بين الرواية والدراية في التفسير.

سؤال تدريبي: لماذا لم يفسر لنا النبي ﷺ آي القرآن آية آية؟

حال الكتب المدونة في التفسير:

لخصته القاعدة التي وضعها ابن تيمية ﵀ بقوله: "فإن الكتب المصنفة في التفسير مشحونة بالغث والسمين، والباطل الواضح والحق المبين"(٤).

لماذا؟ لأن هذه التفاسير تحتوي على كثيرٍ من الرواية المقبولة، وكثير من الرواية المردودة، كما تحتوي على رأي باطل أو خطأ، وتحتوي في الوقت ذاته على رأي حق أو صواب.

---

(١) الفتاوى الكبرى (١٤٣/٦).

(٢) البرهان في علوم القرآن (١٦/١).

(٣) فتح القدير (١٧/١).

(٤) مقدمة في أصول التفسير (ص٢٤٣).

وذكر أبو الطيب صديق بن حسن القنوجي (ت١٣٠٧هـ) ﷺ في كتابه: "مقاصد البيان في تفسير القرآن" وفي كتابه "أبجد العلوم" [١] تفصيلاً في التفاسير المقبولة والمبتدعة التي ألفت، وهو هنا نقله عن السيوطي ﷺ في "الإتقان"، ولكن هذا التفصيل الذي ذكره فيه غمط عظيم لحال هذه الكتب، فلنذكر كلامه، ثم نعقب على ذلك، فقد أشار إلى أنه صنف في التفسير قوم برعوا في شيء من العلوم، ومنهم من اقتصر فيه على ما كان ماهرًا فيه، وكأن القرآن أنزل لأجل هذا العلم لا غير مع أن فيه تبيان كل شيء:

فالنحوي تراه ليس له إلا الإعراب، وتكثير الأوجه المحتمَلة فيه وإن كانت بعيدة كـ: الزجاج، والواحدي في البسيط، وأبي حيان في البحر، والنهر.

والإخباري يشتغل بالقصص سواء كانت صحيحة أم باطلة، ومنهم الثعلبي ﷺ.

والفقيه يكاد يسرد فيه الفقه جميعًا، وربما ذكر ما لا تعلق له بالآية أصلاً، كالقرطبي ﷺ.

وصاحب العلوم العقلية كالرازي ﷺ ملأ تفسيره بأقوال الحكماء والفلاسفة، وخرج من شيء إلى شيء، حتى قال بعض العلماء: فيه كل شيء إلا التفسير.

والمبتدع ليس له قصد إلا تحريف الآيات، وتسويتها على مذهبه الفاسد، حتى إنه لو لاح له شاردة من بعيد اقتنصها، كما نقل عن البلقيني ﷺ أنه قال: استخرجت من الكشاف اعتزالا بالمناقيش منها أنه قال في قوله – سبحانه وتعالى–: ﴿فَمَن زُحۡزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدۡخِلَ ٱلۡجَنَّةَ فَقَدۡ فَازَۗ﴾ [آل عمران:١٨٥] "أي فوز أعظم من دخول الجنة" أشار به إلى عدم الرؤية.

والملحد لا تسأل عن كفره وإلحاده في آيات الله تعالى وافترائه على الله تعالى ما لم يقله كقول بعضهم: ﴿إِنۡ هِيَ إِلَّا فِتۡنَتُكَ﴾ [الأعراف:١٥٥]: "وما على العباد أضر من ربهم".

ومن تكلم في القرآن بلا سند، ولا نقل عن السلف، ولا رعاية للأصول الشرعية، والقواعد العربية كتفسير الكرماني (العجائب والغرائب) ضمنه عجائب عند العوام، وغرائب عما عهد عن السلف، بل هي أقوال منكرة لا يحل الاعتقاد عليها، ولا ذكرها إلا للتحذير، كقولهم ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلۡنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ﴾ [البقرة:٢٨٦] هو الحب والعشق.

وينبغي أن نضع عند سماع هذا الكلام الملحوظات الآتية:

١) كثير من كتب التفسير المعتبرة لا تخلو من الخطأ والصواب على منهج البشر دون ارتياب، فلا ينبغي أن نصادر بالكلام السابق كثيرًا من كتب التفسير كالرازي، والزمخشري، والبيضاوي، والثعلبي، والكرماني، والمنهج القسط أن يأخذ منها الباحث ما أفاد، ويبين ما يظنه في وجهة نظره خطأ وقع فيه صاحبه مع إحسان الظن بتدين المفسر، ولذا قبل المحققون الكشاف مثلاً، وأبانوا ما وقع فيه الرجل من خطأ، أو خطل مع الإجلال له والتوقير لكتابه، بل إن المثال الذي أورده دلالة

(١) انظر: الإتقان (٤/٢٤٣)، ونقله عنه: كشف الظنون (١/ ٤٢٧)، وفتح البيان (١/٧)، وأبجد العلوم (٢/ ١٨١).

على نصرته للاعتزال تخرص، وضرب من القول بالنية قد لا يقصد إليه صاحب الكشاف، وكذا قال السبكي ﵀ في كتاب الرازي ﵀ لما قيل: "فيه كل شيء إلا التفسير"، فقال: ما الأمر كذا إنما فيه مع التفسير كل شيء...[(١)].

٢) اقتصار اللغويين على التفسير اللغوي، والإخباريين على القصص، والفلاسفة على الفلسفة، وهكذا.. أمر قد يكون فيه غلو، وقد أمر الله ﷻ بالقسط، إذ كل تلك التفاسير تحتوي على تفسير كل كلمة في الآيات غالبًا، كما تحتوي على فوائد قد لا توجد في غيرها، ولو قيل: يغلب على التفسير فيها اللون اللغوي، أو الفروعي...لكانت العبارة أكثر دقة، وعندما تراجع كتاب البحر المحيط تجد فيه أقوالاً تفسيرية متعددة إلى جوار المباحث اللغوية، وهكذا بقية التفاسير قد يغلب عليها لون علمي، وذلك ليس بعيب في ذاته.

٣) التخصص في كل تلك التفاسير مع اشتمالها على المعنى التفصيلي لكل كلمة أمر محمود لا مذموم، بناء على قاعدة ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل:٨٩]، ولذلك قيل: بأن الله ﷻ حفظ القرآن من حيث اللفظ بالتجويد وعلوم القراءات، ومن حيث الرسم بعلوم الرسم، ومن حيث العدد بعلم الفواصل، ومن حيث المعنى الفقهي بعلوم الفروع، ومن حيث التركيب اللغوي بعلوم النحو والصرف، وعلوم البيان والبديع، ومن حيث المعنى التاريخي بعلوم أسباب النزول، وتواريخ الأمم...وهكذا، **والظاهر أن هذا القول فيه تسامح؛ فإن القرآن حفظ تلك العلوم، وتلك العلوم أسهمت في بيان القرآن.**

وما ذكر عن تفسير الكرماني ﵀ يقال فيه ما يقال في كتاب "الإتقان" —مثلاً– إذ فوائده جمة، وإن جمع بعض الأقوال التي لا يحل الاعتقاد بها، وكان قصد المؤلف أن يجمع الغرائب التي فيها فوائد، فينبغي الحذر منها، كما فعل السيوطي ﵀ في الإتقان، فقد ذكر مثلاً في عدد سور القرآن بعض الغرائب المستنكرة، لكنني أحمل أمره على أنه ذكره للمعرفة والتحذير، وإن لم يصرح بذلك.

قاعدة: «لا يستقيم الحديث إلا بالرأي، ولا يستقيم الرأي إلا بالحديث»[(٢)]:

فالمراد بالحديث هنا النقل الشامل للكتاب والسنة؛ فإن صلاح أحوال العالم الإنساني في المعاش والمعاد يقوم على نور الوحي، وإعمال العقل في تدبره وفق ضوابطه؛ لذا ذكر الله ﷻ قوانين الوحي المنير، ثم بين أنها بوابة العقلية المستنيرة، فقال: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١]، فجعل النقل مرتبطًا بالعقل، والعقل مرتبطًا بالنقل، ويوضح ابن مسعود ﵁ ذلك بأبلغ عبارة، فعن عبد الرحمن بن يزيد قال: أكثَروا على عبد الله —أي ابن مسعود ﵁– ذات يوم، فقال:

---

(١) الوافي في الوفيات (١/ ٥٤١).

(٢) أصول البزدوي (ص:٥)، وقد نقل هذه القاعدة عن الإمام محمد بن الحسن الشيباني في كتابه: «أدب القاضي».

« إنه قَدْ أَتَى عَلَيْنَا زَمَانٌ لَسْنَا نَقْضِي وَلَسْنَا هُنَالِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ بَلَّغَنَا مَا تَرَوْنَ، فَمَنْ عَرَضَ لَهُ مِنْكُمْ قَضَاءٌ بَعْدَ الْيَوْمِ، فَلْيَقْضِ فِيهِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، فَإِنْ أَتَاهُ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، فَلْيَقْضِ فِيهِ بِمَا قَضَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ أَتَاهُ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، وَلَمْ يَقْضِ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ، فَإِنْ أَتَاهُ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَمْ يَقْضِ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَقْضِ بِهِ الصَّالِحُونَ، فَلْيَجْتَهِدْ رَأْيَهُ، وَلاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: إِنِّي أَخَافُ، وَإِنِّي أَرَى، فَإِنَّ الْحَلاَلَ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَدَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ»[1]، وابن مسعود ﷺ -وإن كان يتكلم عن القضاء- إلا أنك تراه يعدد مصادر القضاء التي تماثل مصادر التفسير، ومنها الرأي المقبول.

وفي ذكر هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

لا يستقيمُ الرأيُ دون الخبر وعكسه عندَ الهداة الغُرَرِ

المبحث الرابع: نماذج للتفسير بالاجتهاد المردود (تحريف الكلم عن مواضعه)

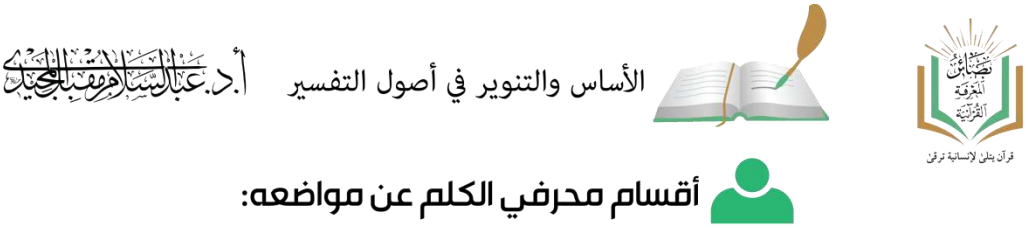

(١) النسائي (٥٣٩٧)، والزيادة في المعجم الكبير للطبراني (٨٩٢٠)، وقال النسائي: "هذا الحديث جيد جيد"، وصحح الألباني إسناده.

يمكن تقسيم الذين يحرفون القرآن بآرائهم إلى الفئات الآتية:

الفئة الأولى: مَن سَلَبَ لفظ القرآن ما دل عليه وأُريد به:

مثل ما فعله المعتزلة في قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣]، حيث سلبوا لفظ ﴿نَاظِرَةٌ﴾ معناها؛ توصلًا إلى نصرة نذهبهم في القول بنفي إمكان رؤية الله ﷻ.

ومن سلب القرآن معانيَه البينة قول بعضهم: لا تتعلق الشريعة بالسياسة والحكم، وطلبوا في استكبارٍ الدليلَ عليه، كأنهم في صممٍ عن الأدلة المتكاثرة الآمرة بالحكم بما أنزل الله ﷻ نحو قوله: ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ﴾ [المائدة: ٤٨].

الفئة الثانية: من حمَّل الدليل ما لم يحتمل من المعاني الفاسدة لموافقة الهوى:

وأبرز من يفسر القرآن برأيه المذموم من الطوائف المتلاعبة طائفةٌ التزمت تفسير القرآن بما يوافق هواها، وصرفوا ألفاظ القرآن عن ظواهرها بما سموه الباطن الذي يوافق هواهم، وزعموا أن القرآن إنما نزل متضمنًا لكناياتٍ ورموز، ومن أبرزهم:

أولًا: الباطنية:

١) أصل هؤلاء طائفة من غلاة الروافض عرفوا عند أهل العلم بالباطنية، فلقبوهم بالوصف الذي عرفوهم به، وهم يعرفون عند المؤرخين بالإسماعيلية؛ لأنهم ينسبون مذهبهم إلى إسماعيل بن جعفر الصادق، ويعتقدون عصمته وإمامته بعد أبيه بالوصاية، ويرون أن لا بد للمسلمين من إمام هدى من آل البيت هو الذي يقيم الدين، ويبين مراد الله ﷻ.

٢) ولما توقعوا أن يحاجهم العلماء بأدلة القرآن والسنة رأوا أن لا محيص لهم من تأويل تلك الحجج التي تقوم في وجه بدعتهم، وأنهم إن خصوها بالتأويل وصرف اللفظ إلى الباطن اتهمهم الناس بالتعصب والتحكم، فرأوا صرف جميع القرآن عن ظاهره، وبنوا مذهبهم على أن القرآن رموز لمعانٍ خفية في صورة ألفاظٍ تفيد معاني ظاهرة ليشتغل بها عامة المسلمين، وزعموا أن ذلك شأن الحكماء، فمذهبهم خليط من قواعد الحكمة الإشراقية، ومذهب التناسخ والحلولية، ومن طقوس الديانات اليهودية، والنصرانية، وبعض طرائق الفلسفة، ودين زرادشت.

ولهم في التفسير تكلفات ثقيلة منها قولهم أن قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلۡأَعۡرَافِ رِجَالٞ﴾ [الأعراف:٤٦] أن جبلًا يقال له الأعراف هو مقر أهل المعارف الذين يعرفون كلًا بسيماهم. وأن قوله تعالى ﴿وَإِن مِّنكُمۡ إِلَّا وَارِدُهَاۚ﴾ [مريم:٧١] أي لا يصل أحد إلى الله إلا بعد جوازه على الآراء الفاسدة إما في صباه، أو بعد ذلك، ثم ينجي الله من يشاء.

وقد تصدى للرد عليهم الغزالي ﷺ في كتابه الملقب بـ (المستظهري)، ومن تفسير الباطنية تفسير القاشاني، وكثير من أقوالهم مبثوث في رسائل إخوان الصفاء[(١)].

ثانيًا: الخوارج، والقوى الحاقدة المشوهة لطبيعة الإسلام:

إليك ما يوضح عبث الخوارج بعقول الشباب من خلال التفسير الخاطئ:

---

(١) انظر في ذلك كله: التحرير والتنوير (١/ ١٥)، عون المعبود (١١/ ٣١٢).

فقوله تعالى: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥]، يستدل بها الخوارج على أنها عامةٌ في كل مشرك، وهذا استدلال خاطئ آثم، وقد حدث حوارٌ بيني وبين أحدهم حول هذا الموضوع، فقلت له:

لقد أخرجتَ هذه الآية من سياقها الذكري الموضعي، ونزعتها من سياقها التاريخي.. فأنى لك أن تصل إلى تفسيرها الصحيح؟ فسألني عن معنى ذلك؟ فقلت له:

هذه الآية الخامسة من سورة التوبة، فاقرأ ما قبلها ﴿بَرَآءَةٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ١ فَسِيحُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ﴾ [التوبة: ١، ٢]، فهذه براءة من عهد قومٍ ظهرت بوادر تلاعبهم بالعهد، ولأهداف استراتيجيةٍ أخرى، وأمهلهم الله أربعة أشهر، ولكنه أمر في الوقت ذاته بالوفاء بعهد قومٍ آخرين لم يبدر منهم السوء، فقال عنهم: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ثُمَّ لَمۡ يَنقُصُوكُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَمۡ يُظَٰهِرُواْ عَلَيۡكُمۡ أَحَدٗا فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ إِلَىٰ مُدَّتِهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤]، وبعد انتهاء الأشهر التي حُرِّم فيها القتال أمر المسلمين بمقاتلة هؤلاء الذين انتهى عهدهم، والجيوب الوثنية التي شكلت مصدر خطورة على جزيرة الإسلام، فقال: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥].

قلت: هذا نبأ السياق الذكري قبلها (السِّباق) فاقرأ "اللِّحاق" بعدها، واسمع الآية السادسة ﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦] فترى أن ربَّنا جلَّ مجده يضع قواعد اللجوء الديبلوماسي والتجاري والإنساني في هذه الآية للمشركين. أفلا تجمعها مع قبلها لتفهم كلتا الآيتين؟ فهل أمر الله بقتل المشرك هنا أم أمر بمنحه حق الأمان بل الحماية، وإيصاله إلى المأمن؟

أفما آن الأوان لتتوقف عن تحريف الكلم عن مواضعه؟

ثم قلت: اقرأ الآية السابعة: ﴿كَيۡفَ يَكُونُ لِلۡمُشۡرِكِينَ عَهۡدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۖ فَمَا ٱسۡتَقَٰمُواْ لَكُمۡ فَٱسۡتَقِيمُواْ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧] ألا ترى ربك جل في علاه يعيد مجددًا موضوع المعاهدات.. فما للمغرضين والجاهلين لا يفقهون حديث أرحم الراحمين؟

وهذا غير الآيات التي تنص على عدم الإكراه على الدين؛ وبذا يُعلم أن الآية الخامسة خاصة لأمر خاص.

ثالثًا: الفرق السياسية التي تحاول التلاعب بالمعاني القرآنية لتحقيق مكاسبها:

يجب الحذر من الدس السياسي المقزز عندما يحاول أصحابه استكراه بعض الآيات لتعبر عن أهدافهم المريضة، ومن أمثلته ما أورده الطبري رحمه الله في تفسير سورة القدر عن عيسى بن مازن، قال: قلت للحسن بن عليّ رضي الله عنهما: يا مسوِّد وجوه المؤمنين، عمدت إلى هذا الرجل، فبايعت له، يعني معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، فقال: إن رسول الله ﷺ أري في منامه بني أميَّة يعلون منبره خليفة خليفة، فشقّ ذلك عليه، فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ﴾ [الكوثر: ١]،

و﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ١-٣] يعني ملك بني أمية؛ قال القاسم: فحسبنا مُلْكَ بني أمية، فإذا هو ألف شهر[(١)].

قال الطبري بعد ذلك: "وأشبه الأقوال في ذلك بظاهر التنزيل قول من قال: عملٌ في ليلة القدر خير من عمل ألف شهر، ليس فيها ليلة القدر. وأما الأقوال الأخر، فدعاوى معان باطلة، لا دلالة عليها من خبر ولا عقل، ولا هي موجودة في التنزيل"[(٢)].

الفئة الثالثة: من أدرج بدعته وهواه في أثناء تفسيره تدليسًا وتلبيسًا:

«ومن هؤلاء من يدس البدع والتفاسير الباطلة في كلامهم الجزل»[(٣)] كما يقول ابن تيمية ﵀، ولكنني أنبه على أنه يجب الحذر من وصف تفسيرٍ ما بأنه مبتدع، أو فيه بدعة لمجرد اشتماله على خطأ ما، فإن الحكم بالقسط من أعظم مقاصد القرآن، كما يجب الحذر من المبالغة في إساءة الظن، وقد أشرنا إلى ذلك في تعقيبنا قبل.

الفئة الرابعة: من حمَّل ألفاظ الآيات معاني صحيحة مع أنها لا تحتملها:

ويدخل في ذلك بعض ما يورده أصحاب التفسير الإشاري، فلنشرف على خيام أهل التفسير الإشاري:

---

(١) قال ابن كثير ﵀ بعد ذكر هذا الحديث: ثُمَّ قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ، وَهُوَ ثِقَةٌ، وَثَّقَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: وَشَيْخُهُ يُوسُفُ بْنُ سَعْدٍ -وَيُقَالُ: يُوسُفُ بْنُ مَازِنَ-رَجُلٌ مَجْهُولٌ، وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ، عَلَى هَذَا اللَّفْظِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ، مِنْ طَرِيقِ القاسم بن الفضل، عن يوسف بن مَازِنَ، بِهِ وَقَوْلُ التِّرْمِذِيِّ: إِنَّ يُوسُفَ هَذَا مَجْهُولٌ -فِيهِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّهُ قَدْ رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. وَقَالَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: هُوَ مَشْهُورٌ، وَفِي رِوَايَةٍ عَنه: هُوَ ثِقَةٌ. وَرَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ مِنْ طَرِيقِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عِيسَى بْنِ مَازِنَ، كَذَا قَالَ، وَهَذَا يَقْتَضِي اضْطِرَابًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ثُمَّ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ مُنْكَرٌ جِدًّا، قَالَ شَيْخُنَا الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْحُجَّةُ أَبُو الْحَجَّاجِ الْمِزِّيُّ: هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ" وتحديد ملك بني أمية بألف شهر كذب؛ إذ زمنهم امتد إلى نحو اثنتين وتسعين سنة، وانظر لهذا التلاعب السياسي المقزز بآيات تبين منحة إلهية من الله للأمة. قال ابن كثير: "وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ضَعف هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّه سِيقَ لِذَمِّ دَوْلَةِ بَنِي أُمَيَّةَ، وَلَوْ أُرِيدَ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ بِهَذَا السِّيَاقِ؛ فَإِنَّ تَفْضِيلَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ عَلَى أَيَّامِهِمْ لَا يَدُلُّ عَلَى ذَم أَيَّامِهِمْ، فَإِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ شَرِيفَةٌ جِدًّا، وَالسُّورَةُ الْكَرِيمَةُ إِنَّمَا جَاءَتْ لِمَدْحِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَكَيْفَ تُمدح بِتَفْضِيلِهَا عَلَى أَيَّامِ بَنِي أُمَيَّةَ الَّتِي هِيَ مَذْمُومَةٌ، بِمُقْتَضَى هَذَا الْحَدِيثِ، وَهَلْ هَذَا إِلَّا كَمَا قَالَ الْقَائِلُ:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ السَّيْفَ ينقُصُ قَدْرُه ... إِذَا قِيلَ إِنَّ السَّيْفَ أمضَى مِن العَصَا

ثُمَّ الَّذِي يُفْهَمُ مِنْ وِلَايَةِ الْأَلْفِ شَهْرٍ الْمَذْكُورَةِ فِي الْآيَةِ هِيَ أَيَّامُ بَنِي أُمَيَّةَ، وَالسُّورَةُ مَكِّيَّةٌ، فَكَيْفَ يُحَالُ عَلَى أَلْفِ شَهْرٍ هِيَ دَوْلَةُ بَنِي أُمَيَّةَ، وَلَا يَدُلُّ عَلَيْهَا لَفْظُ الْآيَةِ وَلَا مَعْنَاهَا؟! وَالْمِنْبَرُ إِنَّمَا صُنِعَ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ مُدَّةٍ مِنَ الْهِجْرَةِ، فَهَذَا كُلُّهُ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ هَذَا الْحَدِيثِ وَنَكَارَتِهِ". تفسير ابن كثير (٨/٤٤١، ٤٤٢).

وقال الطاهر بن عاشور ﵀: "هو مُحْتَمَلُ المعْنى، وسِمَاتُ الوَضْعِ لائِحَةٌ عَلَيْهِ، وهو مِن وضْعِ أهْلِ النِّحَلِ المخالِفَةِ لِلْجَماعَةِ؛ فالِاحْتِجاجُ بِهِ لا يَلِيقُ أنْ يَصْدُرَ مِثْلُهُ عَنِ الحَسَنِ مَعَ فَرْطِ عِلْمِهِ وفِطْنَتِهِ، وأيَّةُ مُلازَمَةٍ بَيْنَ ما زَعَمُوهُ مِن رُؤْيا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وبَيْنَ دَفْعِ الحَسَنِ التَّأْنِيبَ عَنْ نَفْسِهِ. ولا شَكَّ أنَّ هَذا الخَبَرَ مِن وضْعِ دُعاةِ العَبّاسِيِّينَ عَلى أنَّهُ مُخالِفٌ لِلْواقِعِ؛ لِأنَّ المُدَّةَ الَّتِي بَيْنَ تَسْلِيمِ الحَسَنِ الخِلافَةَ إلى مُعاوِيَةَ وبَيْنَ بَيْعَةِ السَّفّاحِ وهو أوَّلُ خُلَفاءِ العَبّاسِيَّةِ ألْفُ شَهْرٍ واثْنانِ وتِسْعُونَ شَهْرًا، أوْ أكْثَرُ بِشَهْرٍ أوْ بِشَهْرَيْنِ". التحرير والتنوير (٣٠/٤٦٠).

وتعجب كيف صغر هؤلاء الكذابون من عمل هو أعظم أعمال الحسن في توحيد الأمة المسلمة، وجمع كلمتها، والتنازل عن السلطة لمن هو كفء وإن كان أقل فضلاً.

(٢) تفسير الطبري (٢٤/٥٣٤).

(٣) تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢٤).

التفسير الإشاري تعريفه وحكمه وأقسامه:

لمحة عن التفسير الإشاري، وهل هو من الرأي المذموم؟

"هو تأويل القرآن بغير ظاهره لإشارة خفية تظهر لأرباب السلوك والتصوف، ويمكن الجمع بينها وبين الظاهر والمراد أيضا"[(١)]، وهم " ما كانوا يدعون أن كلامهم في ذلك تفسير للقرآن، بل يعنون أن الآية تصلح للتمثل بها في الغرض المتكلم فيه" ولذا سموها إشارات؛ ليفارق قولهم قول الباطنية[(٢)] فكلامهم هنا "ليس تفسيرًا، وإنما هي معان ومواجيد يجدونها عند التلاوة"[(٣)].

(١) مناهل العرفان (٢/٥٦).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ١٦).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/١٧٠).

أقسام التفسير الإشاري:

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

كم أقسام التفسير الإشاري؟

الجواب: يمكن تقسيم ما يعبر عنه بالتفسير الإشاري إلى ثلاثة أقسام:

الأول: "ما كان يجري فيه معنى الآية مجرى التمثيل لحال شبيه بذلك المعنى"[1]:

كقولهم في قوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [البقرة:١١٤]

إشارة للقلوب لأنها مواضع الخضوع لله تعالى؛ إذ بها يُعرف فتسجد له القلوب بفَناء النفوس، ومنعها من ذكره: هو الحيلولة بينها وبين المعارف اللدنّية، وسعى في خرابها بتكديرها بالتعصبات

(١) التحرير والتنوير (١/ ١٦).

وغلبة الهوى، فهذا يشبه ضرب المثل لحال من لا يزكي نفسه بالمعرفة ويمنع قلبه أن تدخله صفات الكمال الناشئة عنها بحال مانع المساجد أن يذكر فيها اسم الله، وذكر الآية عند تلك الحالة كالنطق بلفظ المثل، أو كما قال القشيري ﷺ تعالى في هذه الآية: «الإشارة فيه أن الظالمَ مَنْ خَرَّبَ أوطانَ العبادة بالشهوات، وأوطانُ العبادة نفوسُ العابدين، وخَرّبَ أوطانَ المعرفة بالمُنى والعلاقات، وأوطانُ المعرفة قلوب العارفين، وخَرَّب أوطانَ المحبة بالحظوظ والمُسَاكنات، وهي أرواح الواجدين، وخرَّب أوطانَ المشاهدات بالالتفات إلى القربات، وهي أسرار الموحدين»[(١)]، والمعاني التي يشير إليها صحيحة، ولكنها ليست مرادة في الآية على أنه غلا في وصف هذه المعاني الصحيحة أيضًا، وابتعد عن التوازن العظيم الذي يميز الإسلام في النظر إلى الروح والمادة، والعقل والنقل، والدنيا والآخرة.

وقال الغزالي ﷺ في حديث: «لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب ولا صورة»[(٢)]: "والقلب بيت هو منزل الملائكة، والصفات الرديئة مثل الغضب والشهوة والحقد والحسد والكبر والعُجْب وأخواتها كلاب نابحة، فأنى تدخله الملائكة وهو مشحون بالكلاب، ونور العلم لا يقذفه الله تعالى في القلب إلا بواسطة الملائكة ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ﴾ [الشورى:٥١]..." وبين الغزالي ﷺ أن هذا تمثيل لا تفسير، فقال: "ولست أقول المراد بلفظ البيت هو القلب، وبالكلب هو الغضب والصفات المذمومة **ولكني أقول هو تنبيه عليه** وفرق بين تعبير الظواهر إلى البواطن، وبين التنبيه للبواطن من ذكر الظواهر مع تقرير الظواهر، ففارق الباطنية بهذه الدقيقة؛ فإن هذه طريق الاعتبار وهو مسلك العلماء والأبرار"[(٣)].

الثاني: "عبر ومواعظ، وشأن أهل النفوس اليقظى أن ينتفعوا من كل شيء، ويأخذوا الحكمة حيث وجدوها، فما ظنك بهم إذا قرأوا القرآن وتدبروه فاتعظوا بمواعظه، فإذا أخذوا في قوله تعالى ﴿فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ فَأَخَذْنَٰهُ أَخْذًا وَبِيلًا﴾ [المزمل:١٦] اقتبسوا أن القلب الذي لم يمتثل رسول المعارف العليا تكون عاقبته وبالًا. ومن حكاياتهم في غير باب التفسير أن بعضهم مر برجل يقول لآخر: هذا العود لا ثمرة فيه فلم يعد صالحًا إلا للنار، فجعل يبكي ويقول: إذن فالقلب غير المثمر لا يصلح إلا للنار"[(٤)]، وهذا مثل الأول.

الثالث: "ما كان من نحو التفاؤل، فقد يكون للكلمة معنى يسبق من صورتها إلى السمع هو غير معناها المراد، وذلك من باب انصراف ذهن السامع إلى ما هو المهم عنده، والذي يجول في خاطره، وهذا كمن قال في قوله تعالى ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ﴾ [البقرة:٢٥٥]: معناه: من ذلَّ ذي

---

(١) تفسير القشيري (١/١١٠).

(٢) البخاري (٣٣٢٢)، مسلم (٥٥٦٥).

(٣) إحياء علوم الدين (١/٤٩).

(٤) التحرير والتنوير(١/ ١٦).

إشارة للنفس"[١]، وعندي أن هذا لا يمكن قبوله؛ لأنه لعب واضح بالنظم الأصلي للآية.

حكم التفسير الإشاري:

ما حكم التفسير الإشاري؟

الجواب: تفاوت أهل العلم في قبول ذلك:

أولاً: الطاهر ابن عاشور رحمه الله: يقبل ذلك لا على أنه تفسير، ويقول: "فنسبة الإشارة إلى لفظ القرآن مجازية؛ لأنها إنما تشير لمن استعدت عقولهم...فلما كانت آيات القرآن قد أنارت تدبرهم، وأثارت اعتبارهم نسبوا تلك الإشارة للآية. فليست تلك الإشارة هي حق الدلالة اللفظية والاستعمالية حتى تكون من لوازم اللفظ وتوابعه كما قد تبين. وكل إشارة خرجت عن حد هذه الثلاثة الأحوال إلى ما عداها فهي تقترب إلى قول الباطنية رويدًا رويدًا إلى أن تبلغ عينَ مقالاتهم، وقد بصرناكم بالحد الفارق بينهما، فإذا رأيتم اختلاطه فحققوا مناطه، وفي أيديكم فيصل الحق فدونكم اختراطه"[٢].

وقد يقبل هذا الرأي في النوعين الأول والثاني، ولكن لا يظهر صحته في النوع الثالث "وسئل البُلقيني رحمه الله عمن فسر بهذا؟ فأفتى بأنه ملحد"، حتى قرر بعض العلماء أن: "كلام الصوفية في القرآن ليس بتفسير... قال النسفي رحمه الله في(عقائده): النصوص تحمل على ظواهرها، والعدول عنها إلى معانٍ يدعيها أهل الباطن إلحاد"[٣].

ثانيًا: الشاطبي رحمه الله **يقسم هذه التفاسير إلى قسمين بحسب الاعتبار:**

الأول: الاعتبار القرآني: بأن تكون الخواطر الواردة على القلوب الظاهرة للبصائر على وفق ما نزل به القرآن، فهذا الاعتبار صحيح... والشاهد على ذلك ما نقل من فهم السلف الصالح فيه، فإنه كله جار على ما تقضي به العربية، وما تدل عليه الأدلة الشرعية.

مثاله: نقل عن سهل بن عبد الله في فهم القرآن أشياء مما يعد من باطنه، قال في قوله تعالى ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:٢٢] أي أضدادًا مماثلين له، قال: وأكبر الأنداد النفس الأمارة بالسوء الطواعة إلى حظوظها ومنهيها بغير هدى من الله، وهذا يشير إلى أن النفس الأمارة داخلة تحت عموم الأنداد حتى لو فصل لكان المعنى فلا تجعلوا لله أندادًا لا صنمًا، ولا شيطانًا، ولا النفس، ولا كذا، وهذا مشكل الظاهر جدًّا؛ إذ كان مساق الآية ومحصول القرائن فيها يدل على أن الأنداد الأصنام أو غيرها مما كانوا يعبدون، ولم يكونوا يعبدون أنفسهم ولا يتخذونها أربابًا، ولكن له وجه جار على الصحة وذلك أنه لم يقل: إن هذا هو تفسير الآية، ولكن أتى بما هو ند في الاعتبار الشرعي الذي شهد له القرآن... وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لبعض من توسع في الدنيا من أهل الإيمان: أين تذهب بكم هذه الآية ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا﴾

---

(١) التحرير والتنوير(١/ ١٦).

(٢) التحرير والتنوير(١/ ١٦).

(٣) كشف الظنون (١/ ٤٢٧)، أبجد العلوم (٢/ ١٨٢).

[الأحقاف:٢٥]؟ وكان هو يعتبر نفسه بها، وإنما أنزلت في الكفار؛ لقوله: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ عَلَى ٱلنَّارِ أَذْهَبْتُمْ﴾ الآية.

والثاني: الاعتبار الوجودي: بأن يكون أصل انفجاره من الموجودات جزئيها أو كليها، وينزل القرآن وفقه، وهذا ينبغي التوقف عن اعتباره في فهم باطن القرآن(١).

مثاله: تفسير قوله تعالى: ﴿صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ مِّن قَوَارِيرَ﴾ [النمل:٤٤] الصرح نفس الطبع والممرد الهوى، وكتفسير قوله تعالى ﴿فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾ (طه:١٢) أن باطن النعلين هو الكونان الدنيا والآخرة، فذكر عن الشبلي أن معنى اخلع نعليك: اخلع الكل منك تصل إلينا بالكلية... وهذا لا يرجع إلى معنى لا يوجد في النقل عن السلف، وهذا إن صح نقله خارج عما تفهمه العرب، ودعوى ما لا دليل عليه في مراد الله بكلامه(٢).

ثالثًا: ابن العربي ﷺ في كتاب العواصم: يرى إبطال هذه الإشارات كلِّها، لأنها تقضي على المعنى الأصلي، فقد قال: "والذي تحرر لي بعد تحرير الافتكار في سبيل النظر والاعتبار أن الصريح هام في الدين، به جاء البرهان، وعليه دار البيان، فلا يجوز أن يُعدل بلفظ صريح معناه إلى سواه، فإن ذلك تعطيل للبيان"(٣)...لكن يظهر أنه قبل الإشارة ما دام الصريح (المعنى الظاهر) قد وضع في نصابه؛ إذ يقول: "فإذا تقرر الصريح في نصابه، فالإشارة بعد ذلك إلى الأمثال والأشباه، والتنبيه لوجه التشبه أصل عظيم في العقل، وباب متسع في الدين، فإن كانت في الأحكام فهو من باب القياس، وإن كانت في التذكير والوعظ فالعبرة مباحة"(٤).

الفارق الدقيق بين التفسير الإشاري المقبول وبين التفسير الباطني:

قال التفتازاني ﷺ: سميت الملاحدة باطنية؛ لادعائهم أن النصوص ليست على ظاهرها، بل لها معان لا يعرفها إلا المعلم، وقصدهم بذلك نفي الشريعة بالكلية –قال–: وأما ما يذهب إليه بعض المحققين من أن النصوص على ظواهرها، ومع ذلك ففيها إشاراتٌ خفية إلى دقائق تنكشف لأرباب السلوك يمكن التوفيق بينها وبين الظواهر المرادة، فهو من كمال الإيمان، ومحض العرفان: فالصوفية لا يمنعون إرادة الظاهر، بل يحضون عليه، **ويقولون لا بد منه أولاً؛ إذ من ادعى فهم أسرار القرآن ولم يُحكم الظاهر كمن ادعى بلوغ سطح البيت قبل أن يجاوز الباب**، وأما الباطنية فإنهم يقولون إن الظاهر غير مرادٍ أصلًا وإنما المراد الباطن.

ونقل السيوطي ﷺ عن ابن عطاء الله ﷺ في "لطائف المنن" التزامَ من فسر تفسيرًا إشاريًّا بتقديم

---

(١) الموافقات (٣/٤٠٤).

(٢) انظر: الموافقات (٣/٣٩٨).

(٣) العواصم من القواصم (ص: ٢٣٠).

(٤) العواصم من القواصم (ص: ٢٣٠)، وعند الكاتب شك في أن ابن العربي يرفض التفسير الإشاري "جملة وتفصيلاً" كما يقول محقق قانون التأويل بدليل كلامه السابق. انظر: قانون التأويل (ص: ٣٣٥).

الظاهر مع بيان أن الإشارة إنما هي تبعية[١].

وكذلك قرر ابن تيمية ﵀ فقال: "فتلك الإشارات هي من باب الاعتبار والقياس وإلحاق ما ليس بمنصوص بالمنصوص، مثل الاعتبار والقياس الذي يستعمله الفقهاء في الأحكام، لكن هذا يستعمل في الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال ودرجات الرجال ونحو ذلك، فإن كانت الإشارة اعتبارية من جنس القياس الصحيح كانت حسنة مقبولة، وإن كانت كالقياس الضعيف كان لها حكمه، وإن كان تحريفًا للكلام على غير تأويله كانت من جنس كلام القرامطة والباطنية والجهمية"[٢].

لعلك تسأل: فما ضوابط التفسير الإشاري؟ وما شروط قبوله؟

الجواب: شروط قبول التفسير الإشاري تتلخص فيما يأتي:

١) ألا يتنافى وما يظهر من معنى النظم الكريم، فيكون تأويلاً بعيدًا سخيفًا كتفسير بعضهم قوله تعالى ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت:] بجعل كلمة "لمع" فعلاً ماضيًا، وكلمة "المحسنين" مفعوله.

٢) ألا يُدَّعى أنه المراد وحده دون الظاهر.

٣) أن يكون له شاهد شرعي، يؤيده فضلاً عن ألا يعارضه معارض شرعي أو عقلي[٣].

٤) ألا يعد التفسير الإشاري هو الأصل، بل هو شيء تبعي: فيقرر المفسر ظاهر المعنى أولاً، ثم لا مانع من ربطه بالتأويل الآخر؛ لأن التفسير الظاهر نبه على التبعي، لا لأن الأصل هو التفسير التبعي؛ إذ مبنى الشريعة على الظاهر.

ومن أهم كتب التفسير الإشاري: تفسير القشيري، وابن عجيبة، وتفسير النيسابوري، وتفسير التستري، ويكثر منه الألوسي، ويجعله بعد التفسير الظاهري للآية، وللغزالي في مشكاة الأنوار، وفي كتاب الشكر من الإحياء، وفي كتاب جواهر القرآن أمثلة كثيرة من هذا النوع[٤].

ومن كتب التفسير الإشاري: تفسير محيي الدين بن عربي، ومن أهم الملحوظات عليه أنه لا يشير إلى المعنى الأصلي، ولذا "قال ابن الصلاح ﵀ في فتاويه: وقد وجدت عن الإمام أبي الحسن الواحدي المفسر أنه قال: صنف أبو عبد الرحمن السلمي "حقائق في التفسير" فإن كان قد اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر، قال ابن الصلاح ﵀: وأنا أقول: الظنُّ بمن يوثق به منهم -أي بمن فسروا تفسيرًا إشاريًّا- إذا قال شيئًا من ذلك أنه لم يذكره تفسيرًا، ولا ذهب به مذهب الشرح للكلمة، فإنه لو كان كذلك كانوا قد سلكوا مسلك الباطنية، وإنما ذلك منهم تنظيرٌ لما ورد به القرآن؛ فإن النظير

---

(١) الاتقان في علوم القرآن (٤/٢٢٧).

(٢) دقائق التفسير (٢/٤٧١).

(٣) مناهل العرفان (٢/٥٨).

(٤) الموافقات (٣/٤٠٤).

يُذَكِّرُ بالنظير...ومع ذلك فياليتهم لم يتساهلوا في مثل ذلك لما فيه من الإبهام والالتباس"[(١)]، وهكذا قال الدهلوي ﷺ في أن ما يذكرونه ليس تفسيرًا[(٢)]، ومثله قرر الزركشي ﷺ من قبل[(٣)]. وتفصيل ذلك في مناهج المفسرين.

تنبيه: ليس من التفسير الإشاري ما يأتي:

١) ما يعرف في الأصول بدلالة الإشارة، وفحوى الخطاب كأقل مدة الحمل مأخوذة من الجمع بين آيتي الأحقاف ولقمان.

٢) فهم الاستغراق من لام التعريف في المقام الخطابي، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ﴾ [العصر:٢].

٣) دلالة التضمن والالتزام، كما أخذ العلماء من تنبيهات القرآن استدلالاً لمشروعية أشياء، كاستدلالهم على مشروعية الوكالة من قوله تعالى: ﴿فَٱبْعَثُوٓاْ أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمْ هَـٰذِهِۦٓ﴾ [الكهف: ١٩]، ومشروعية الضمان من قوله: ﴿وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٢]، ومشروعية القياس من قوله ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥].

٤) المعنى المجازي، نحو: ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ [الكهف: ٧٧].

كل هذا ليس من التفسير الإشاري؛ لأن جميع هذا مما قامت فيه الدلالة العرفية مقام الوضعية اللغوية، واتحدت في إدراكه أفهام أهل العربية فكان من المدلولات التبعية[(٤)].

الفئة الخامسة: تأويل المحرفين المعاصرين، أو ما يسمى التأويل الحداثي (فساد وتلاعب):

جاء الاحتلال الفرنسي فسيطر على مصر، ثم خرج عسكريًّا، فظن الناس أنه لم يحقق أهدافه. لعل ذلك كان فيه بعض الصحة من الجهة العسكرية، ولكنك ترى أنه حقق أهدافه الثقافية بصورةٍ مدهشة، كما حققها الاحتلال الإنجليزي لاحقًا من خلال أمرين:

الأول: أنه أغرى المصريين بإرسال أبنائهم ليتعلموا من الحضارة الجديدة في الغرب أسوأ ما فيها، وغرضه في ذلك أن يمر المبعوثون إلى حضارته بمرحلتي الانبهار، ثم الانصهار، ولعل القارئ يراجع كتاب "في الطريق إلى ثقافتنا" لمحمود شاكر ﷺ؛ فإنه يصف بأسلوب فذ، وحقائق ثابتة كيف بدأت مسيرة التغريب، وسلخ الأمة عن هويتها الأصلية، ولكن من خلال القوة الناعمة، ويراجع كتاب: "حصوننا مهددة من الداخل" لمحمد مُحَمَّد حسين، وكتاب "سلطة الثقافة الغالبة"، وكتاب "مآلات الخطاب المدني" لإبراهيم السكران.

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/١٧٠)، وذكر ابن تيمية تفسير السلمي، ثم ذكر قاعدة في التفسير الإشاري فقال: "فإن الشيخ أبا عبد الرحمن ذكر في تحقيق التفسير من الإشارات التي بعضها كلام حسن مستفاد، وبعضها مكذوب على قائله مفترى، كالمنقول عن جعفر وغيره، وبعضها من المنقول الباطل المردود " انظر: دقائق التفسير (٢/٤٧١).

(٢) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٣٠٣).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٧٠).

(٤) التحرير والتنوير (١/ ١٧).

الثاني: أنه أوجد أتباعًا له في بلادنا من أبناء جلدتنا، يتكلمون بألسنتنا، وهم دعاةٌ على أبواب جهنم، من أجابهم قذفوه فيها، ومن أسوأ أساليبهم أنهم يحاربون الدين بالتلاعب بنصوصه عبر التأويل المعاصر؛ فالغزو الثقافي بأنواعه لم يستطيع تغيير اللفظ القرآني، لكنه لجأ عبر جحافل أتباعه المتحمسين إلى محاولة التلاعب بالمعنى القرآني.. لقد كان تلاميذ الغزاة ملكيين أكثر من الملك، تؤزهم شياطين الجن والإنس إلى ذلك أزًّا عبر المناصب العلمية والإدارية، وتغريهم الجوائز التشجيعية المحلية والعالمية، ويقودهم الظهور الإعلامي الحافل في وسائل الإعلام المختلفة، فبرزت هذه الوجوه غير الأمينة ليتكلموا عن القرآن بأفكارهم المشبوهة، وتجد أفكارهم لا تخرج عن أن تكون بين التأويل الفاسد واللعب، وتنتمي إلى أحد نوعي التحريف:

تحريف الكلم عن مواضعه (تحريف التبديل)، ومن بعد مواضعه (تحريف التأويل).

وغايتهم في ذلك "تفريغ القرآن من مضمونه الاعتقادي، والتشريعي، والأخلاقي، وتحويله إلى وعاء فارغ مهيأٍ لكل ما يمكن أن يُلْصقَ به من المعاني والأفكار"[(١)]، وهم في ذلك يجددون فعل الفرق الغالية في البدعة كالباطنية.

وهنا سؤال: هل ما يدخل ذلك كله تحت مسمى (القراءة المعاصرة) للقرآن الكريم؟

الجواب: القراءة المعاصرة للقرآن الكريم قد يراد بها معنى ممدوحًا صحيحًا؛ إذا كان المراد منها مجرد النسبة الزمانية مع صحة المعنى المستنبط؛ أي هذا التدبر الذي تسمعونه إنما هو تدبر معاصر، وليس تدبرًا متقدمًا في الزمان، فعلى هذا يمكننا أن نعد تفسير المنار، وتفسير الظلال، وتفسير التحرير والتنوير من القراءات المعاصرة للقرآن الكريم التي تحمد ويُستقى منها.

وقد يراد بها معنى مذمومًا قبيحًا، إذا كان المقصود بها نبذ تأويل المتقدمين، والإتيان بمعنى معاصر يخالف مقتضيات المعاني الظاهرة للقرآن الكريم.

---

(١) د.محمد سعيد رمضان البوطي: جنون القراءة المعاصرة من أين وإلى أين؟

أسس أصحاب القراءة المعاصرة:

من أهم أسسهم التي يعتمدون عليها لإرباك القارئ المسلم:

أولًا: أنهم يخضعون القطعيّات والثوابت الشرعية لأهوائهم التي يسمونها (علمًا) كما قال مُحَمَّد أركون منوهًا بمنهج المستشرقين: "فهم يقارعون المسلَّمات والفرضيَّات الإسلامية باليقين العِلْموي scientist"[(١)]؛ ولذا نجد في قراءات هذا الصنف العابد لثقافة الاحتلال كثيرًا من التعالي على ما يسمونه "القراءات المؤمنة"[(٢)]، ومن أفحش أفعالهم الكذب الدائم، فيجعلون خرافاتهم علمًا، ويجعلون العلم المرتبط بالإيمان جهلاً، ويضحكون بذلك على بعض الشباب الطامح غير المتأصل علميًّا.

ثانيًا: أنهم يعبثون باسم اللغة العربية، فيلبسون لعبهم بمعاني النصوص لباسَ الأدب اللغوي، وهم يزعمون أن قراءتهم للقرآن ترجع إلى بنية الكلمة، فمن أهم خصائص أطروحاتهم: "الثورة الهائجة على القديم، وخاصة الدين، وما يتصل به... ومحاولة تغطية ذلك كله بفكرٍ، أو

(١) مُحَمَّد أركون: تاريخية الفكر العربي الإسلامي (ص ٢٥٣).

(٢) مُحَمَّد أركون: الفكر الإسلامي قراءة علمية (ص: ٣٣).

أدب"[١]، وحسبك أن بعضهم يسمى أنوار العلم الحقيقي ظلامًا، ويسمي شهوته وعبثه علمًا أو تقدمًا، ومن أفضل من كتب في بيان تلاعبهم باللغة العربية يوسف الصيداوي في كتابه "بيضة الديك"، وقد قال الدكتور حسان الطيان في مقاله عن الصيداوي: "ومن أشهر كتب الصيداوي كتاب (بيضة الديك) الذي ألفه ردًّا على كتاب يزعم صاحبه أنه يقرأ القرآن قراءة معاصرة يعتمد فيها على نظريات لسانية حديثة، فيحرف النص، ويلوي عنق اللغة كما يحلو له، أو كما يوحي إليه أولياؤه، ويظن أنه إذا قال: ولا الضالّون، ردّد الخلق جميعًا: آمون.. ولكن خاب فأله وضل سعيهُ، وأسقط في يده حين تصدى له الصيداوي مفندًا مزاعمه في اللغة، ومبينًا أنه لا يفقه فيها شيئًا.

وكان من سوالف الأقضية أن أشار عليه صديق له بأن يقدم نسخة من الكتاب إلى وزير الإعلام آنذاك، ففعل، واستدعاه الوزير إلى مكتبه، وكان على ما يبدو يرى رأي صاحب القراءة المعاصرة، فعتب على الصيداوي قائلاً: لقد حصرت نقدك للكتاب في اللغة، أو لم تجد في الكتاب شيئًا سوى اللغة؟! فأجاب الأستاذ الصيداوي: بلى يا سيدي، ولكني رأيت رجلاً مهندسًا بنى صرحًا شامخًا على بساط من اللغة فسحبت البساط من تحته! فضحك الوزير وانفضّ المجلس".

ثالثًا: يستخدمون أصول التفسير وقواعده الأساسية في غير مواضعها، ويتلاعبون بإيرادها قصدًا؛ لتفريغها من مضمونها، وإحداثِ الإرباك الشديد في نفس القارئ، كقاعدة سياق النص (السياق الموضعي)، وقواعد أسباب النزول (السياق التاريخي)، ويزينون آراءهم الباطلة بوضع قواعد جديدة يخترعونها من عند أنفسهم دون دليل إلا الهوى، وتمكنهم القواعد من تفريغ القرآن من محتواه الحقيقي إلى محتوى يضعونه من عند أنفسهم، ودعني أضرب لك مثالاً بكبيرٍ لهم علمهم الكذب، واحتفت به قنوات الزور الإعلامية: المهندس مُحَمَّد شحرور:

فهو يرى أن آيات القرآن تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الآيات المحكمات: أطلق عليها مصطلح: "أم الكتاب"، وهي قابلة للاجتهاد حسب الظروف الاجتماعية والاقتصادية، ما عدا العبادات والأخلاق والحدود، ولاحظ بأن التسمية تنطبق على ما جاء في سورة آل عمران، لكنه تلاعب بمعناها.

القسم الثاني: الآيات المتشابهات: أطلق عليها مصطلح: "القرآن والسبع المثاني"، وهي القابلة للتأويل، وتخضع للمعرفة النسبية، وهي آيات العقيدة.

لاحظ هنا كيف أخذ هذا القسم من آية آل عمران لكنه تلاعب بمعناه، بل اختار أن يضلل الناس بإعطاء هذا القسم مصطلحًا قرآنيًّا لا يمت بصلة إلى ما اختاره هو، فالسبع المثاني عرفها النبي ﷺ، وأخبر أنها الفاتحة، والقرآن اسم لجميع آيات القرآن، وقد جعل آيات العقيدة قابلة للتأويل، وتلاعب بكلمة متشابهات؛ لأن وصف آيات العقيدة بذلك فيه جانب صحيح في

(١) د.عدنان علي رضا النحوي: الحداثة من منظور إيماني (ص: ٦٦).

بعضها، وجانب باطل ظاهر البطلان؛ إذ يجب أن تكون آيات العقيدة واضحة متفقًا عليها بين جميع الأنبياء، وغير قابلة للاجتهاد في تأويلها.

القسم الثالث: آيات لا محكمات ولا متشابهات: أطلق عليها الكاتب مصطلح: "تفصيل الكتاب"، وتعجب من هذا القسم الذي لم تذكره آية سورة آل عمران حيث قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ [آل عمران: ٧].

ثم يبتدع قولاً غريبًا يناقض حقيقة القرآن، فيرى أن التحدي للناس بالإعجاز إنما وقع في القسم الثاني، والثالث، أما القسم الأول فلا إعجاز فيه.

ثم يُفصِح عن هدفه من هذا التقسيم، فيقول: "لقد تبين لنا أن هناك فرقًا جوهريًّا بين الكتاب والقرآن والفرقان والذكر؛ فالقرآن والسبع المثاني هما الآيات المتشابهات، ويخضعان للتأويل على مر العصور والدهور؛ لأن التشابه هو ثبات النص وحركة المحتوى. وقد تم إنزال القرآن بشكل متشابه عن قصد، وقد كان النبي ﷺ ممتنعًا عن التأويل عن قصد، أي: أن القرآن يؤوَّل ولا يفسَّر، وأن كل تفاسير القرآن تراث يحمل طابع الفهم المرحلي النسبي"[(١)].

وليس كتابنا هذا لمناقشته، بل لضرب الأمثلة على تلاعب هذا الفرقة التي تبتغي الفتنة باقتحام تأويل القرآن بأهوائها المحضة، ولكننا نختم بهذا النقل عنه؛ إذ يقول: "فإذا سأل سائل: هل آية الإرث من القرآن؟ فالجواب: لا، هي ليست من القرآن "النبوة" ولكنها من أم الكتاب "الرسالة"، وهي من أهم أجزاء الرسالة وهو الحدود".

فما رأيك: الرجل يقول: آية الإرث ليست من القرآن بل من أم الكتاب؟ وطبعًا لا تنس أن هذا الرجل يزعم أن آية الإرث لا يُتحدى بها، فليست من دلائل الإعجاز.

ألا تسأله من أوحي له بذلك؟ ليس جبريل عليه السلام قطعًا، ولكن كما قال الله ﷻ: ﴿شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام: ١١٢].

رابعًا: يتهربون من المعرفة التي تقدمها السنة النبوية المقبولة حتى لا يتقيدوا بفهم النبي ﷺ للقرآن من خلال سنته القولية والعملية، واسمع لشحرور يحاول التلاعب بذلك بزخرف من القول، فيقول: "ولهذا قلت: إن النبي ﷺ لا يعلم التأويل الكامل للقرآن بكل تفاصيله؛ لأنه يصبح شريكًا لله في مطلق المعرفة. أما معرفة التأويل المتدرج المرحلي فهو من قبل الراسخين في العلم كلهم مجتمعين لا فرادى. وهنا يجب أن نفهم أن الراسخين في العلم هم: مجموعة كبار الفلاسفة، وعلماء الطبيعة، وأصل الإنسان، وأصل الكون، وعلماء الفضاء، وكبار علماء التاريخ مجتمعين"، وبعد أن يستبعد الفقهاء من الراسخين يمثل على الراسخين الذين يعلمون تأويل القرآن، فيقول: "فالراسخون في العلم هم من الناس الذين يحتلون مكان الصدارة بين العلماء والفلاسفة، وهؤلاء من أمثال: البيروني، الحسن بن الهيثم، ابن رشد، إسحاق نيوتن، أينشتاين، تشارلز داروين، كانت،

(١) محمد شحرور: الكتاب والقرآن: قراءة معاصرة (ص: ٣٧).

هيجل" [١] أجل! صدق أو لا تصدق! داروين الذي يعتمد الملحدون على آرائه في إنكار الله ﷻ من الراسخين عند شحرور.

وعنده مشكلة لا تزال تكبر مع البخاري ومسلم، فهو يقول: "أن نزعم أن كلمة الله العليا هي في تطبيق الفقه الموروث وفتاوى الفقهاء وأوامرهم ونواهيهم تحت شعار "هكذا أجمع الجمهور"، وتحت شعار "بخاري ومسلم"، فهو استخفاف بكلمة الله، وهو العبودية بعينها"[٢].

ما أبرز الكتب التي ترد على مُحَمَّد شحرور وأمثاله؟

الجواب: من أبرز الكتب التي فيها رد على المهندس شحرور كتاب: بيضة الديك ليوسف صيداوي، وكتاب: قراءة علمية للقراءات المعاصرة للدكتور. شوقي أبو خليل، وكتاب: القراءة المعاصرة مجرد تنجيم للدكتور مُحَمَّد شحرور، لسليم الجابي.

خامسًا: يتعمقون تعمقًا "سطحيًا مخادعًا"، أي أنهم يدققون في المسائل ليقفوا على رأس كلمة يمكنهم من خلالها التشكيك ابتغاء الفتنة، ثم ما يلبثون أن يُعرضوا عن التفاصيل المرافقة للنص الذي استقوا منه أفكارهم، ولعبيد الله بن مُحَمَّد العَكبري المشهور بابن بطة (ت٣٨٧هـ) رحمه الله تحليلٌ قديمٌ لطرائقهم الحديثة؛ فقد عقد في كتابه "الإبانة" بابًا أسماه: "بابُ تَرْكِ السُّؤَالِ عَمَّا لَا يُغْنِي وَالْبَحْثِ وَالتَّنْقِيرِ عَمَّا لَا يَضُرُّ جَهْلُهُ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ قَوْمٍ يَتَعَمَّقُونَ فِي الْمَسَائِلِ، وَيَتَعَمَّدُونَ إِدْخَالَ الشُّكُوكِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ"، وكان من جميل ما أشار إليه أن كثرةَ التشويش الإعلامي عبر مجالسة (مَنْ لَا تُؤْمَنُ فِتْنَتُهُ، وَتُفْسِدُ الْقُلُوبَ صُحْبَتُهُ) يدفع المرء نحو تحريف الدين والتلاعب به مما سماه علماؤنا (الْبِدْعَة وَالشَّنَاعَة)، وهذا التشويش الإعلامي الموجه لعامة المسلمين في عصرنا فتَح بَابَ "الْبَلِيَّةِ عَلَى أَفْئِدَتِهِمْ، وَحَجَبَ نُورَ الْحَقِّ عَنْ بَصِيرَتِهِمْ"[٣]، وهم في ذلك كله يعتمدون على السلطات الفاسدة المجرمة التي تمكن لهم في وسائل الإعلام، وقد انتشرت تأويلاتهم حتى سخروا القنوات الإعلامية، والمسلسلات التلفزيونية في أفضل الأوقات مثل رمضان لترويج فسقهم الفكري.

اذكر بعض الأمثلة التي تدل على تأويلات المحرفين المعاصرين الفاسدة؟

الجواب: من أمثلة هذا اللعب باسم التأويل:

المثال الأول: ما ذكره نصر حامد أبو زيد مثالاً على نظريته في تجاوز المعنى الذي دل عليه اللفظ القرآني في عصر التنزيل، والبحث عن المغزى، فيرى أن المعنى القرآني قد أعطى الأنثى نصيبًا محددًا من الميراث بعد المنع المطلق، فزعم أنه يجب ألا نقف عند هذا المعنى الذي حدده

---

(١) مُحَمَّد شحرور: الكتاب والقرآن: قراءة معاصرة (ص: ١٩٣).

(٢) الإسلام والإيمان (ص: ١٥٩).

(٣) الإبانة الكبرى لابن بطة (١/ ٣٩٠)، وابن بطة على ضعفٍ في إتقانه وضبطه، فهذا من فقهه لا من روايته، وهو مثنيٌّ عليه في هذا الجانب.

القرآن، بل علينا أن نتجاوزه إلى المغزى، وهو الإنصاف بعد الظلم لنسير على درب الإنصاف إلى نهايته[١].

فقد جاء هذا وأصحابه ظلمًا وزورًا؛ فرُدَّ على أفكارهم، وأخبرهم أنهم يقدسون فهمهم الشخصي.. ألا ترى أنهم يعبرون عن فهمٍ أعوج أهوج، يُلبِسون فيه الحق بالباطل، فيذكر مقصدًا أصليًّا من مقاصد الشريعة، وهو بناء الحقوق الإنسانية بالقسط، ثم لا يذكرون أن الشريعة بكل تفاصيلها هي العدل المحض، والحق الذي لا ريب فيه، والقسط الذي لم يترك صغيرة ولا كبيرة إلا قسم لها ما يناسبها، فما قرره الله تعالى ذكره في كتابه من أحكامٍ سياسية، أو اقتصادية، أو اجتماعية، أو عملية، فهو العدل: ﴿وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلْمِيزَانَ ۝٧ أَلَّا تَطْغَوْا۟ فِى ٱلْمِيزَانِ ۝٨ وَأَقِيمُوا۟ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا۟ ٱلْمِيزَانَ﴾ [الرحمن: ٧ - ٩]، ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥].. ألا ترى أصحاب التكبر الجاهل من الذين جعلوا القرآن عضين، لا يعلمون أن المرأة إنما ترث نصف الرجل في أربع حالات فقط، بينما ترث مثله أو أكثر منه في حالاتٍ أكثر منها؟ وكل ذلك عائد إلى القيام بالقسط في تقسم الحقوق والمسؤوليات في الواقع الإنساني.. يا حسرة على العباد ما تأتيهم من آية من آيات ربهم البينة إلا حكموا شهواتهم، وكانوا عن آيات ربهم معرضين.. لا يذكر هؤلاء المتلاعبون أن الشريعة بنصوصها القطعية الثبوت والدلالة قد أُكملت، ولا يمكن الزيادة عليها، فما أثبته الله ﷻ فيها، فهو كمال الإنصاف، وأعظم العدل، وأجمل الإحسان، ومن ذلك مقادير الإرث للأنثى.

المثال الثاني: ربط المدى الزمني للنظم والتشريعات الإسلامية بالظروف التي أُنزِلت فيها فقط؛ ولذا قالوا:" لا يجوز أن تُحمل الأحكام القرآنية بصفة آلية على الإطلاق وعلى التعميم، كما كان يفعله الفقهاء القدامى، فالارتباط الوثيق بين الحكم وسببه يحمل بالعكس على نسبية ذلك الحكم"[٢]، وقالوا: "لا جدال في أن قطع يد السارق هو من الممارسات التي كانت معروفةً قبل الإسلام، ومن الطبيعي أن تكون عقوبة السرقة شديدةً في ظروف المجتمع البدوي، وفي إطار اقتصاد الكفاف عمومًا؛ إذ إنها قد تؤدي إلى هلاك من يُسرَق منه ماله، وربما كانت هذه العقوبةُ الشديدةُ الوسيلةَ الوحيدةَ للمحافظة على قدر أدنى من النظام، في غياب سلطةٍ سياسية يمتد نفوذها إلى سائر أفراد المجتمع... فكان ما نصَّ عليه القرآن منسجمًا تمام الانسجام مع مقتضيات الظرف، ولكنه لا يعني غلق الباب في وجه أشكالٍ أخرى من العقاب متى تطورت المجتمعات"[٣]، وهذا الكلام منهم يعكس الجهل والكبر، فعقوبة السرقة قطعية الدلالة والثبوت، مستمرة على

(١) د.نصر حامد أبو زيد: نقد الخطاب الديني (ص: ١٩٣).

(٢) الصادق بلعيد: القرآن والتشريع قراءة جديدة في آيات الأحكام (ص: ٢٩٤).

(٣) د.عبد المجيد الشرفي: الإسلام بين الرسالة والتاريخ (ص: ٦٩)، ولفضيلة أ.د/ محمد زين العابدين رستم -أستاذ التعليم العالي في جامعة المولى سليمان كلية الآداب بني ملال المغرب - كتابٌ جمع فيه أبحاثه في هذا الميدان سمّاه: دراسات في علم الانتصار للقرآن الكريم.

مدى الزمان والمكان بالإجماع، على أننا في زمن تضخم الثروات إلى تريليونات نحتاج إلى العقوبة المناسبة لردع المجرمين أكثر مما كان عليه الحال في تلك الأزمنة.

وأقوال أصحاب "القراءات التحريفية" ليست إلا تأويلاتٍ فاسدةً أو لعبًا، إلا أنها أَخذت ثوبًا جديدًا للحِيل والألاعيب القديمة التي اقترفها أساتذتهم من أهل الكتاب ورؤوس المبتدعة، وقد فضحها الله تعالى ذكره في قوله: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧١]، وقال في وصفٍ دقيقٍ بليغٍ ينطبق على أساتذة الشر الأولين، وتلاميذهم المتأخرين: ﴿فَبِمَا نَقۡضِهِم مِّيثَٰقَهُمۡ لَعَنَّٰهُمۡ وَجَعَلۡنَا قُلُوبَهُمۡ قَٰسِيَةٗۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٖ مِّنۡهُمۡ إِلَّا قَلِيلٗا مِّنۡهُمۡۖ﴾ [المائدة: ١٣]، وفي موضوع القراءة المعاصرة يقول فضيلة الشيخ الطالب زيدان —وفقه الرحمن–:

ولْتَحْـــذرنْ مـــن شُـــبُهاتٍ قاصِـــرَةْ تُوجَـــدُ في القِـــراءَةِ المُعـــاصِرَةْ

تُحـــرِّفُ التأويـــلَ بعْـــد العجـــزِ عـــنْ تَغْيـــيرِ مـــا أُنـــزلَ مِـــن ذِكْـــرٍ حَســـنْ

ملحوظة: تراني نفرت من تسمية ألعاب هؤلاء المحرفين بالاسم الذين يحبونه ويريدونه: "القراءات المعاصرة"، كما لم أسمِّ جرائمهم في حق القرآن والبشرية باسم التأويلات المعاصرة؛ لأنهم أرادوا ترويج تزويراتهم بهذا الاسم البراق الجميل: القراءات المعاصرة، وهم بهذه التسمية المزخرفة المتلألئة يريدون أن يسحبوا عقول الشباب والفتيات في زماننا إلى ميدانهم، فيقولون لهم: نحن نقرأ القرآن قراءة معاصرة تناسب زماننا، وينبغي أن نسمي أفعالهم: تحريفًا،كما سماه القرآن، فإن التحريف وصف للمتلاعبين بكلام الله ﷻ من المتقدمين والمعاصرين، ولذا سميتُ أفعالهم: التحريفات المعاصرة.. هذه هي التسمية القرآنية التي وصف الله ﷻ بها العابثين بكلامه.

وأما القراءات والتأويلات المعاصرة فالمصطلح من حيث هو صحيح، ونقول فيه: نحن بحاجة إلى فهم هدايات القرآن، ومعرفة بصائره لتوجه واقعنا المعاصر، لا لنجعل واقعنا يوجهها.

حديث الظهر والبطن للقرآن:

يستدل بعضُ الباطنيين والمتلاعبين بالنصوص القرآنية بما ورد عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف. لكل حرف منها ظهر وبطن، ولكل حرف حد، ولكل حد مطلع»[(١)].

المعنى في حال الثبوت: ذكرت عدة أقوال في معنى هذه الألفاظ الأربعة:

ما معنى الظهر والبطن الذي ورد في الحديث السابق؟

الجواب: معنى الظهر والبطن:

١) الظهر: التلاوة والرواية مما يتعلق باللفظ، والبطن الفهم والدراية مما يتعلق بالمعنى.

٢) وقيل: ظهره ما ظهر تأويله وعرف معناه، وبطنه ما خفي تفسيره وأشكل فحواه أي مما يحتاج فيه إلى المستنبطين الذين يجب أن يكونوا أهلاً للاستنباط.

٣) وقيل: ظهره ما استوى المكلفون فيه من الإيمان والعمل بمقتضاه، وبطنه ما وقع التفاوت في فهمه بين العباد على حسب مراتبهم في الأفهام والعقول وتباين منازلهم في المعارف والعلوم.

٤) وقيل: ظهره يحاج الأمة، وبطنه يحاج الخاصة؛ فإن أهل الملة صنفان[(٢)].

٥) وقيل: ظاهرها ما ظهر من معانيها لأهل العلم بالظاهر، وباطنها ما تضمنته من الأسرار التي أطلع الله تعالى عليها المستنبطين وأرباب الحقائق...وهذا مثل القول الأول[(٣)].

والمراد من الأقوال كلها أن الظاهر هو التفسير المباشر، والباطن هو التأويل الذي يحتمله لفظه وتدل عليه الأدلة، فقد تُستخرج من الآية الواحدة أو العبارة القصيرة الكثيرُ من المعاني، أو القضايا المستجدة، ويدل لهذه السعة المنضبطة في احتمال المعنى آثار كثيرة منها:

١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «إن القرآن ذو شجون وفنون، وظهور وبطون، لا تنقضي عجائبه، ولا تبلغ غايته، فمن أوغل فيه برفق نجا، ومن أوغل فيه بعنف غوى، أخبار وأمثال، وحرام وحلال، وناسخ ومنسوخ، ومحكم ومتشابه، وظهر وبطن، فظهره التلاوة وبطنه التأويل، فجالسوا به العلماء، وجانبوا به السفهاء، وإياكم وزلة العالم»[(٤)].

٢) وقال أبو الدرداء رضي الله عنه: «لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوهًا كثيرة»[(٥)].

٣) وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «من أراد علم الأولين والآخرين فليثور القرآن»[(١)].

---

(١) أخرجه الطبري (١/ ٣٥)، وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٩/ ٨٠)، وصحح إسناده محققه حسين سليم أسد (٩/ ٨٠)، وفي صحيح ابن حبان (١/ ٢٧٦) ورد بدون الجملة الأخيرة، وحسن إسناده الشيخ شعيب الأرناؤوط، وصحح إسناده في التعليق على مسند أحمد بن حنبل (١/ ٤٤٥)، ولكن أورده الألباني في الضعيفة (٦/ ٤٩١).

(٢) فيض القدير (٣/ ٣١٦).

(٣) روح المعاني (١/ ٧).

(٤) الدر المنثور(٢/١٥٠)، وعزاه لابن أبي حاتم.

(٥) مصنف عبد الرزاق (١١/ ٢٥٥)، وقد ورد مرفوعًا ولا يصح. انظر: المغني عن حمل الأسفار (١/ ٢٤)، وعمدة القاري (٢/ ٥٥).

وهذا الذي قاله أبو الدرداء وابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لا يحصل بمجرد تفسير الظاهر، وقيل: لكل آية ستون ألف فهم، وما بقي من فهمها أكثر[٢]، وقال ابن العربي رحمه الله: القرآن يحوي سبعة وسبعين ألف علم ومائتي علم على عدد حروفه، ولذا قيل: "اغطس في بحر القرآن إن كنت واسع النَفَس، وإلا فاقتصر على مطالعة كتب التفسير لظاهره، ولا تغطس فتهلك؛ فإن بحره عميق، فالأنبياء والورثة هم الذين يقصدون هذه المواضع رحمة بالعالم"[٣].

وسئل الحسن رحمه الله عَن ذَلِك، فَقَالَ: إن الْعَرَب تَقُول: "قد قلبت أَمْرِي ظهرًا لبطن" ويعني بذلك أن من القرآن ما تعرف معناه بمجرد سماع اللفظ، فهذا الظاهر، ومنها ما يحتاج الى التروي والتأمل ومعرفة النصوص واللغة، فهذا الباطن.

ورجح أبو عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ) رحمه الله أَن يكون الظهر ما قصَّ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْك من نبأ عَاد وَثَمُود وَغَيرهمَا من الْقُرُون الظالمة لأنفسها، فَأخْبر بِذُنُوبِهِمْ وَمَا عاقبهم بهَا، فإِنَّمَا هُوَ حَدِيث حَدثَك بِهِ عَن قوم، فَهُوَ فِي الظَّاهِر خبر، وَأما الْبَاطِن مِنْهُ فَكَأَنَّهُ صير ذَلِك الْخَبَر عظة لَك، وتنبيهًا وتحذيرًا أَن تفعل فعلهم، فَيحل بك مَا حل بهم من عُقُوبَته، أَلا ترى أَنه لما أخْبرك عَن قوم لوط وفعلهم وَمَا أنزل بهم أَن ذَلِك مِمَّا يبين ذَلِك.. أَن من صنع ذَلِك عُوقِبَ بِمثل عقوبتهم[٤].

ما معنى الحد والمطلع؟

الجواب: قيل في معنى الحد والمطلع عدة أقوال، أهمها ما يأتي:

١) الحد أحكام الحلال والحرام، والمطلع بشدة الطاء وفتح اللام موضع الاطلاع أي مصعد وموضع يطلع عليه بالترقي إليه، فقيل هو الإشراق من الوعد والوعيد[٥].

٢) وقيل: الحد أي منتهى ما أراد الله عَزَّ وَجَلَّ من معناه.

٣) وقيل: (ولكل حد) من الظهر والبطن (مطلع)، فمطلع الظاهر التمرن في فنون العربية وتتبع أسباب النزول والناسخ والمنسوخ وغير ذلك، ومطلع الباطن تصفية النفس والرياضة والعمل بمقتضاه.

٤) وقيل: المنع، ومعناه أن لكل حد من حدود الله، وهي ما منع عباده من تعديه موضع اطلاع من القرآن، فمن وفق لارتقاء ذلك المرتقى اطلع على الحد الذي يتعلق بذلك المطلع[٦].

٥) وقيل: ولكل حد مطلع أن لكل غامض من المعاني والأحكام مطلعًا يُتوصل به إلى معرفته ويوقف عن ما بعده، فيكون القدر من ذلك كافيًا في معرفة المقصود.

---

(١) المعجم الكبير(٨٦٦٤)، (٨٦٦٥)، (٨٦٦٦) بألفاظ متقاربة، قال الهيثمي:" رواه الطبراني بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٧/ ١٦٥)، وذكره آل زهوي في سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين (١/ ١٥١)، وقال:" وهذا إسناد صحيح، فيه أبو إسحاق السبيعي، وهو مدلس، لكن رواية سفيان عنه مأمونة".

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٤).

(٣) فيض القدير (٣/ ٥٤).

(٤) غريب الحديث للقاسم بن سلام (٢/ ١٣).

(٥) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٤).

(٦) فيض القدير (٣/ ٥٤)، روح المعاني (١/ ٧).

٦) وقيل: الحد ما تتناهى إليه الفهوم من معنى الكلام، والمطلع ما يصعد إليه منه فيطلع على آيات الله التي تشهد بالإيمان بالملك العلام[١].

هل هذه المصطلحات شائعة الاستعمال في كتب التفسير؟

ملحوظة: عندما تطلع على تفسير المفسرين من لدن النبي ﷺ إلى يومنا لا تجد لهذه المصطلحات: الحد، والمطلع وجودًا تطبيقيًّا، ولا نظريًّا، وذلك ينبئك بأن هذا الاصطلاح غير ثابت، أما مصطلح التفسير والتأويل فكما سبق تفصيلهما في أول الكتاب، ولذا تجد استعمالهما فاشيًا، ولكنني فصلت ما يتعلق بالحديث حتى لا يأتي المتلاعبون فيظهرون للعالم أنهم اكتشفوا أثرًا لم يشر إليه العلماء.

هل هذا يعني القول بالتفسير الباطني؟

الجواب: لا! إن أريد بالتفسير الباطني ما شاع من التلاعب بالنصوص، ولكن المراد بالتفسير الباطني المقبول هنا هو:

١) المنضبط بضوابط التأويل بحسب مصادر التفسير العامة.

٢) ما وسعته دلالة الآية والألفاظ القرآنية دون تقييد بالمنقول المسموع؛ فإن في "فهم معاني القرآن مجالاً رحبًا ومتسعًا بالغًا، وأن المنقول من ظاهر التفسير ليس ينتهي الإدراك فيه بالنقل والسماع، فلا بد منه في ظاهر التفسير ليتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع الفهم"[٢].

٣) بوابة التفسير الباطن هو التفسير الظاهر لا أنهما مستقلان أو منفصلان: وعليه "لا يجوز التهاون بحفظ التفسير الظاهر أولاً، ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر، ومن ادعى فهم أسرار القرآن ولم يُحكم التفسير الظاهر، فهو كمن ادعى البلوغ إلى صدر البيت قبل تجاوز الباب"[٣].

من الأحاديث المماثلة لهذا الحديث:

ما ورد أن النبي ﷺ قال: «القرآن ذلول، ذو وجوه محتملة، فاحملوه على أحسن وجوهه»[٤].

فقوله «ذلول» يحتمل وجهين: أحدهما: أنه مطيع لحامليه ينطق بألسنتهم، الثاني: أنه موضح لمعانيه حتى لا تقصر عنه أفهام المجتهدين.

وقوله «ذو وجوه» يحتمل معنيين: أحدهما: أن من ألفاظه ما يحتمل وجوهًا من التأويل، والثاني: أنه قد جمع وجوهًا من الأوامر والنواهي، والترغيب والترهيب، والتحليل والتحريم.

وقوله «فاحملوه على أحسن وجوهه» يحتمل أيضًا وجهين:

أحدهما الحمل على أحسن معانيه، **والثاني:** أحسن ما فيه من العزائم دون الرخص، والعفو دون الانتقام، وفيه دلالة ظاهرة على جواز الاستنباط والاجتهاد في كتاب الله"[١].

---

(١) روح المعاني (١/ ٧).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٥).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٥).

(٤) الدارقطني (٤/ ١٤٤)، وقد ضعف الحديث جدًّا. انظر: السلسلة الضعيفة (٣/ ١٢٧)، وانظر تعليق ابن حزم في المتن.

كلمة جامعة من ابن حزم رحمه الله:

لكن ذلك كله حال التسليم بثبوت هذا الحديث وما قبله، ونستمع هنا إلى كلمة جامعة لابن حزم رحمه الله في هذين الحديثين: "هذه كلها مرسلات لا تقوم بها حجة أصلاً، ولو صحت لما كان لهم في شيء منها حجة بوجه من الوجوه؛ لأنه لو كان كما ذكروا لكل آية ظهر وبطن لكنا لا سبيل لنا إلى علم البطن منها بظن، ولا بقول قائل، لكن ببيان النبي ﷺ الذي أمره الله تعالى بأن يبين للناس ما نزل إليهم، فإن أوجدونا بيانًا عن النبي ﷺ بنقل الآية عن ظاهرها إلى باطن ما صرنا إليه طائعين، وإن لم يوجدونا بيانًا عن النبي ﷺ فليس أحد أولى بالتأويل في باطن ما تحتمله تلك الآية من آخر تأول أيضًا، ومن الباطل المحال أن يكون للآية باطن لا يبينه النبي ﷺ؛ لأنه كان يكون حينئذ لم يُبلغ كما أُمر، وهذا لا يقوله مسلم، فبطل ما ظنوه، وقد أتت الأحاديث الصحاح بحمل كل كلام على ظاهره"(٢).

قاعدة: يمكن الاستدلال بالقرآن لطرفي الاختلاف ما دام الاختلاف سائغًا:

ولذا ألف أحمد بن مُحَمَّد بن أحمد المظفر الرازيّ الحنفي (المتوفى: بعد ٦٣٠هـ) رحمه الله كتابه (حجج القرآن) لبيان ما استدلت به كل طائفة على الأخرى...وفي حال كون الاختلاف مقبولاً فإن الأدلة متكافئة ويمكن الجمع بينها، وكم حدثت من معارك لم يكن لها داعٍ مع أن كل فرقة تنزع بدليل في القرآن لا تناقض بينه وبين غيره من أدلة القرآن الكريم...وهذا البحث يمكن إدخاله في موهم التناقض...على أن ذلك لا يعني أن الأمر-كما يقول الزرقاني رحمه الله- "فوضى لكل متأول في القرآن متلاعب بالنصوص عابث بتعاليم الدين، بل الذي أريده وأرجوه أن نفرق بين متأول ومتأول، ثم ننظر أهذا التأويل سائغ أم غير سائغ، أي تساعد عليه قوانين اللغة العربية، ومقررات الإسلام المقطوع بها المعلومة من الدين بالضرورة، وبراهين العقل والمنطق أم لا، فالسائغ نقبله ونرحب به وإن خالف رأينا، وغير السائغ نرده في غير تردد ونحاربه في غير هوادة؛ لأن تاريخ الإسلام لم يشهد أعداء كانوا أخطر عليه من أولئك العابثين الذين تلاعبوا بنصوصه، وعبثوا بمقرراته سواء منهم من ذهب به الماضي كالباطنية، ومن برم به الحاضر كالبهائية..."(٣).

قاعدة: يجب الحذر من المسارعة إلى التفسير بغير علم، وزعم القراءات المعاصرة التي تحرف التأويل بعد أن عجزت عن تغيير ألفاظ التنزيل:

يجب التنبيه في آخر المطاف على أمر خطير في موضوع التأهل للكلام في التفسير أطلق له الطاهر بن عاشور صيحة رحمه الله نذير، فقال: "هذا وإن واجب النصح في الدين، والتنبيهِ إلى ما يغفل عنه المسلمون، مما يحسبونه هينًا وهو عند الله عظيم، قضى عليَّ أن أنبه إلى خطر أمر تفسير الكتاب، والقول فيه دون مستندٍ من نقل صحيح عن أساطين المفسرين...

---

(١) البرهان (٢/ ١٦٣).

(٢) الإحكام لابن حزم (٣/٢٨١).

(٣) مناهل العرفان (٢/ ٣٢).

فقد رأينا تهافت كثيرٍ من الناس على الخوض في تفسير آيات من القرآن... وقد دلت شواهد الحال على ضعف كفاية البعض لهذا العمل العلمي الجليل، فيجب على العاقل أن يعرف قدره، وأن لا يتعدى طوره، وأن يرد الأشياء إلى أربابها، كي لا يختلط الخاثر بالزباد، ولا يكون في حالك سواد، وإن سكوت العلماء على ذلك زيادة في الورطة، وإفحاش لأهل هذه الغلطة، فمن يركب متن عمياء، ويخبط خبط عشواء، فحق على أساطين العلم تقويمُ اعوجاجه، وتمييزُ حلوه من أجاجه "[١].

والكلام هنا عن المفصلين لقضايا التفسير، لا عن الفهم العام لكتاب الله المتيسر لأغلب الناس عادة، كما ذُكِرَ في مراتب المفسرين.

ومن أخطر ما يوضح ذلك حديثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ أُقْرِئُ رِجَالاً مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه، فَبَيْنَمَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ بِمِنًى، وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا، إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ رضي الله عنه، فَقَالَ: لَوْ رَأَيْتَ رَجُلاً أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ لَكَ فِي فُلاَنٍ، يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ لَقَدْ بَايَعْتُ فُلاَنًا، فَوَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلاَّ فَلْتَةً، فَتَمَّتْ؟ فَغَضِبَ عُمَرُ رضي الله عنه، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي – إِنْ شَاءَ اللَّهُ– لَقَائِمٌ الْعَشِيَّةَ فِي النَّاسِ، فَمُحَذِّرُهُمْ هَؤُلاَءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ أُمُورَهُمْ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ رضي الله عنه: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لاَ تَفْعَلْ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رَعَاعَ النَّاسِ وَغَوْغَاءَهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى قُرْبِكَ حِينَ تَقُومُ فِي النَّاسِ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يُطَيِّرُهَا عَنْكَ كُلُّ مُطَيِّرٍ، وَأَنْ لاَ يَعُوهَا، وَأَنْ لاَ يَضَعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، فَأَمْهِلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهِجْرَةِ وَالسُّنَّةِ، فَتَخْلُصَ بِأَهْلِ الْفِقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ، فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مُتَمَكِّنًا، فَيَعِي أَهْلُ الْعِلْمِ مَقَالَتَكَ، وَيَضَعُونَهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: أَمَا وَاللَّهِ –إِنْ شَاءَ اللَّهُ– لأَقُومَنَّ بِذَلِكَ أَوَّلَ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي عَقِبِ ذِي الْحَجَّةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ عَجَّلْنَا الرَّوَاحَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى أَجِدَ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ رضي الله عنه جَالِسًا إِلَى رُكْنِ الْمِنْبَرِ، فَجَلَسْتُ حَوْلَهُ، تَمَسُّ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ مُقْبِلاً قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ: لَيَقُولَنَّ الْعَشِيَّةَ مَقَالَةً، لَمْ يَقُلْهَا مُنْذُ اسْتُخْلِفَ، فَأَنْكَرَ عَلَيَّ، وَقَالَ: مَا عَسَيْتَ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ قَبْلَهُ، فَجَلَسَ عُمَرُ رضي الله عنه عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمَّا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُونَ، قَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً، قَدْ قُدِّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لاَ أَدْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيْ أَجَلِي، فَمَنْ عَقَلَهَا وَوَعَاهَا، فَلْيُحَدِّثْ بِهَا حَيْثُ انْتَهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ خَشِيَ أَنْ لاَ يَعْقِلَهَا، فَلاَ أُحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ، إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ... [٢] الحديث، وفيه نسب عمر رضي الله عنه أشياء إلى كتاب

(١) التحرير والتنوير ١/ ١٧.

(٢) البخاري (٦٨٣٠).

الله مما ثبت في السنة، وكلامه واضحٌ في أن ما نسبه إلى كتاب الله جل وعز عنى به إما أنه نسخت تلاوته وبقي حكمه، وإما أن له حكم كتاب الله، وعمر ﷺ في ذلك كله يُحَذِّرُ من سوء الفهم في كتاب الله ﷻ؛ إذ يؤدي ذلك إلى اختلال الأمن الفكري، ويؤثر بطبيعته على الأمن الاجتماعي والسياسي.

المبحث الخامس: منهج المفسرين بالرأي المقبول[1]

(١) وضع الزرقاني ﷺ في مناهل العرفان (٢/ ٤٤) هذا العنوان، وقد أثبته كما هو في الطبعة الأولى، وها أنت ذا ترى في هذه الطبعة الحقيقية كيف حاولت أن أثير الأرض وأسقي الحرث، فانقلب الكلام عاليه سافله بعد تحرير القول أثناء مدارسة هذا الكتاب، فأرجو أن يخرج لك الآن مسلمًا لا شية فيه.

حتى يصل المفسر باجتهاده إلى السداد -إن شاء الله تعالى- بعد تسلحه بالعلوم المذكورة في آداب المفسر عليه اتباع المنهج الآتي:

أولاً: أن ينظر في المعنى لغة؛ إذ نزل الكتاب المجيد بلسان العرب كما سبق في المصدر الرابع:

وحسبك أن ترى أن الله جل مجده ذكر عددًا من المقاصد الإحيائية النهضوية التي تترتب على عربية القرآن المجيد:

فمنها: تعقل المعنى ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢].

ومنها: الوصول إلى التقوى، أو التذكر، والذكرى ﴿وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ ٱلْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا﴾ [طه: ١١٣]، ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٢٨]، ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [الدخان: ٥٨].

ومنها: نيل مرتبة العلم، وسماع الإنذار والبشرى ﴿كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝٣ بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ [فصلت: ٣، ٤]، ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا لِّيُنذِرَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَبُشْرَىٰ لِلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأحقاف: ١٢]، ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ ٱلْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِۦ قَوْمًا لُّدًّا﴾ [مريم: ٩٧].

ثانيًا: وبعد تعقله لغة لا بد أن يجمع إلى ذلك أن يطلبه في غير ذلك الموضع من الآيات في القرآن المجيد، ولا يكتفي بالمعنى اللغوي لاحتمال اللفظة العربية معانيَ متعددة، وأحيانًا قد تكون من ألفاظ التضاد:

ولذا لا نسلم قول بعض المتلاعبين المعاصرين[(١)]: "إن العبادة تحتمل معنيين متضادين"، ثم أجرى على رأيه قوله تعالى ذكره: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وزعم أن من اختار الإيمان عبد الله، ومن اختار العصيان عبد الله!

فلا يفهم أحدٌ هذا الفهم إلا أن يكون قد ضل وما كان من المهتدين، فهل قوله تعالى ذكره: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١] يحتمل معنيين متضادين، فمن أطاع ربه فلعله يتقي، ومن عصى ربه فلعله يتقي؟ وماذا يعني له قوله تعالى جده: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]؟ هل يعني أطيعوا الله أو اعصوه واجتنبوا الطاغوت؟ هذا تلاعبٌ مدهشٌ باللغة باسم اللغة، وتحريفٌ للقول بعد مواضعه.

وكيف يحتمل المعنى الذي يذكره في سورة الذاريات مع سباق الآيات ولحاقها؟ وكيف يستقيم مع المعنى المتكرر للعبادة في القرآن المجيد؟ إذ لم ترد هذه اللفظة في القرآن ولا في السنة إلا بمعنى الطاعة والانقياد والذل والإذعان.

ويلخص السيوطي ﷺ الواجب على المفسر، فيقول: "ويجب عليه البداءة بالعلوم اللفظية، وأول ما يجب البداءة به منها تحقيق الألفاظ المفردة يتكلم عليها من جهة اللغة، ثم التصريف، ثم الاشتقاق، ثم يتكلم عليها بحسب التركيب؛ فيبدأ بالإعراب، ثم بما يتعلق بالمعاني، ثم بالبيان، ثم بالبديع، ثم يبين المعنى المراد"[(٢)].

ثالثًا: ثم يطلب المعنى من السنة؛ لأنها شارحةٌ للقرآن، ولا يغني وجود المعنى في القرآن عن النظر في السنة قولاً أو تطبيقًا أو تقريرًا؛ فالنبي ﷺ هو الشارح المعصوم للقرآن بسنته الجامعة لأقواله، وأفعاله، وشمائله، وتقريراته؛ ولا عصمة لأحد سواه، والاكتفاء بالقرآن في بيان المعنى دون النظر في قول من بلَّغه وفهمه وطبقه ﷺ اكتفاء ببعض الوحي، وذلك قد يورث ضلالاً في

---

(١) قائل ذلك أحد القادة الذين يشترون الضلالة ويريدون من العالم أن يضلوا السبيل، وهو محمد شحرور في كتابه: تجفيف منابع الإرهاب! وحسبك من شرٍّ عنوانه.

(٢) الاتقان في علوم القرآن (٤/٢٢٧)..

المعنى[١]، كما سبق ذكر ذلك في قول النبي ﷺ: «يتعلمون القرآن، فيتأولونه على غير ما أنزل الله ﷻ، ويحبون اللبن، فيَدعَون الجماعات والجُمَعَ ويَبْدُون»[٢]، ولا بد له أن يستأنس بقول الصحابة ﷺ، وينظر كيف تعاملوا مع النص القرآني المبارك، لا لأن قولهم حجة، بل لأنهم شاهدوا مواطن التنزيل، ثم يتعامل مع أقوالهم أو مروياتهم حسب ما تقدم، وهنا أيضًا نكرر ذكر ما قاله عبقري العلماء ترجمان القرآن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن أهمية الرجوع إلى فهم الصحابة ﷺ للقرآن المجيد: «إنا أُنزل علينا القرآن فقرأناه، وعلمنا فيم أنزل، وإنه سيكونُ بعدَنا أقوام يقرؤون القرآن، ولا يعرفون فيم نزل، فيكون لكل قوم فيه رأيٌ، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا»[٣].

رابعًا: بعد نظر المعنى في اللغة والكتاب والسنة ومأثورات الصحابة، يجب عليه أن يجتهد وسعه بإعمال تلك المصادر الأربعة معًا للوصول إلى المعنى المحدد دون غيره، بأن ينظر في الألفاظ المفردة من اللغة، والصرف، والاشتقاق، ملاحظًا المعاني التي كانت مستعمَلةً زمن نزول القرآن الكريم.

خامسًا: أن يردف ذلك بالكلام على التراكيب من جهة الإعراب والبلاغة، على أن يتذوق ذلك بحاسته البيانية، ولا يغلو، أو يوغل في ذلك؛ وذلك لأن التعمق اللغوي أحيانًا قد يكون حاجبًا للإنسان عن الفهم العملي الصحيح، وكم جر تطلب الوجوه الإعرابية المتكلفة لكتاب الله إلى ما يقرب من السفسطة، والمجادلات الكلامية.

سادسًا: يقدم المعنى الحقيقي على المجازي، بحيث لا يُصار إلى المجاز، إلا إذا تعذرت الحقيقة، فيقدم الظاهر على غيره؛ فكيف يمكن معرفة المجاز دون تعقل الحقيقة أولاً؟

سابعًا: أن يلاحظ السياق التاريخي لنزول الآيات، ويدخل في ذلك معرفة المكي والمدني، ومعرفة سبب النزول، فإن لسبب النزول مدخلاً كبيرًا في بيان المعنى المراد.

ثامنًا: أن يراعي السياق الموضعي لتلك الآية (السِّباق، واللِّحاق).

تاسعًا: مطابقة التفسير للمفسَّر قدر الإمكان، من غير نقصٍ ولا زيادة؛ وما يذكر من الاستنباطات البيانية والعلمية ينبغي التدقيق فيها، وتحرير القول في مدى ارتباط الآيات بها حتى لا تُحَمَّل ما لا تحتمل.

واضرب لهم مثلاً على ذلك بالتفريق الذي ذكره بعضهم بين الضياء والنور؛ إذ ادعى بعضهم أن النور ضوء منعكس من الضياء، وحملوا على ذلك قوله تعالى ذكره: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥]، وهذا التفريق بينهما مجرد فرضية لا دليل عليها، ولو جمعتَ الآياتِ

---

(١) فتعبير الزرقاني ﷺ تعالى عن هذه المسألة في مناهل العرفان فيه نظر؛ إذ أوهمت عبارته أن وجود المعنى في القرآن مغنٍ عن طلبه في السنة.

(٢) أحمد بن حنبل (١٧٤٥١)، وحسنه الأرناؤوط، وأورده الألباني في الصحيحة برقم: (٢٧٧٨).

(٣) سنن سعيد بن منصور (١/ ١٧٦)، قال المحقق:" الحديث صحيح لغيره، وأما هذا الإسناد فرجاله ثقات، إلا أنه ضعيف للانقطاع بين التيمي وعمر بْن الْخَطَّابِ ﷺ.

المتعلقةِ بذلك لفوجئتَ بنتائج خاطئة لهذه الفرضية؛ إذ وصف الله ﷻ نفسه بقوله: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ﴾ [النور: ٣٥]، ووصف جل في علاه الشمس بأنها سراج، فقال: ﴿وَجَعَلَ ٱلۡقَمَرَ فِيهِنَّ نُورٗا وَجَعَلَ ٱلشَّمۡسَ سِرَاجٗا﴾ [نوح: ١٦]، ووصف الله النبيَّ ﷺ بذلك أيضًا، فقال: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذۡنِهِۦ وَسِرَاجٗا مُّنِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٤٦]، فاستنبط بعض المعارضين للمسلمين عند الجمع بين هذه الآيات بأن نور الله منعكس من نور النبي ﷺ، وهذه نتيجة خاطئة ساقتها مقدمات خاطئة، وليس التذوق المحض الآني كافيًا في إثبات العلاقة بين الكلمتين.

عاشرًا: الإفادة مما هو معروف من علوم الكون، وسنن الاجتماع، وتاريخ البشر العام، وتاريخ العرب الخاص أيام نزول القرآن، على أن يكون القرآن هو الأصل، فتنطلق منه لا لتستكرهه على تأويلك.

أحد عشر: عدم التعسف والتمحل في حمل ألفاظ القرآن الكريم على معانٍ غريبة.

ثاني عشر: حمل القرآن على المعاني المتعددة، التي تدل عليها الكلمات أو الآيات ما دامت سائغة، فالأصل الجمع بينها، ورعاية قانون الترجيح عند عدم الاحتمال إذا لم يمكن الجمع.

مثال على الوصول إلى المعنى فيما يتم التلاعب بمعناه في القرآن بسبب الدوافع السياسية:

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ﴾ [المائدة: ٦٧]:في كلمة ﴿رِسَالَتَهُۥ﴾ قراءتان: قراءة بالجمع، وقراءة بالإفراد(١):

فقراءة الجمع تعني أن رسالة الرسول ﷺ احتوت على أنواع متعددة تضبط الحياة في المجالات الفكرية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والعاطفية والعقلية، وكل جزئية منها رسالة مستقلة بذاتها، وكُلُّ آيَةٍ أَنْزَلَها اللَّهُ تَعالى عَلى رَسُولِهِ ﷺ فَهي رِسالَةٌ، فَحَسُنَ لَفْظُ الجَمْعِ، وأمّا مَن أفْرَدَ فَقالَ: القُرْآنُ كُلُّهُ رِسالَةٌ واحِدَةٌ، وأيْضًا فَإنَّ لَفْظَ الواحِدِ قَدْ يَدُلُّ عَلى الكَثْرَةِ، وإنْ لَمْ يُجْمَعْ كَقَوْلِهِ : ﴿وَٱدۡعُواْ ثُبُورٗا كَثِيرٗا﴾ [الفُرْقانِ: ١٤] فَوَقَعَ الِاسْمُ الواحِدُ عَلى الجَمْعِ، وكَذا هَهُنا لَفْظُ الرِّسالَةِ، وإنْ كانَ واحِدًا إلّا أنَّ المُرادَ هو الجَمْعُ(٢).

فقراءة الجمع تنبئك بحقيقة قراءة الإفراد.. إنها تخبرك أن المراد أن يبلغ النبيُّ ﷺ كل ما نزل إليه من صغير أو كبير دون أن يُغفل شيئًا، وقراءة الإفراد تنبئك أن كل تلك الأنواع بمنزلة الشيء الواحد.

هل تعلم كيف تضيء لك هاتان القراءتان المباركتان الوعي؟

إنهما تردان على من اتخذ القرآن عضين، فزعم أن النبي ﷺ أُمِر هنا بتبليغ شيء خاص والتركيز عليه دون سواه، وقد ذكر الرازي ﷺ هنا عشرة أنواع أشار بعض المفسرين أن الآية نزلت فيها مع أن لفظ الآية عامٌّ مثل: أنَّها نَزَلَتْ في حد الزنا، والقصاص في التوراة، ومثل أنها نزلت في آيتي التخيير لزوجات النبي المطهرات ﷺ وﷺ، ومثل أنها نَزَلَتْ في أمْرِ زَيْدٍ وزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ

(١) قرأ المدنيان، وابن عامر، ويعقوب، وشعبة ﴿رسالاته﴾ بالألف على الجمع وكسر التاء، وقرأ الباقون بغير ألف، ونصب التاء على التوحيد. النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٥).

(٢) تفسير الرازي (١٢/٤٠٠).

رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، ومثل أنها نزلت في أنه كانَ يَهابُ قُرَيْشًا واليَهُودَ والنَّصارى، فَأزالَ اللَّهُ ﷻ عَنْ قَلْبِهِ تِلْكَ الهَيْبَةَ بِهَذِهِ الآيَةِ.

ووصل السفه والتلاعب السياسي بالقرآن لمن جعلوا القرآن ستارًا لهم لاستحلال المال والعرض أن يزعموا أن الآيَة نزلت في فَضْلِ عَلِيِّ بْنِ أبِي طالِبٍ رضي الله عنه، ونسب الرازي رحمه الله هذا القول دون تحقيق إلى ابْنِ عَبّاسٍ، والبَراءِ بْنِ عازِبٍ، ومُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ.

ثم أحسن الرازي رحمه الله في التعقيب على هذه الأقوال، فقال: "واعْلَمْ أنَّ هَذِهِ الرِّواياتِ وإنْ كَثُرَتْ إلّا أنَّ الأوْلى حَمْلُهُ عَلى أنَّهُ تَعالى آمَنَهُ مِن مَكْرِ اليَهُودِ والنَّصارى، وأمَرَهُ بِإظْهارِ التَّبْلِيغِ مِن غَيْرِ مُبالاةٍ مِنهُ بِهِمْ؛ وذَلِكَ لِأنَّ ما قَبْلَ هَذِهِ الآيَةِ بِكَثِيرٍ وما بَعْدَها بِكَثِيرٍ لَمّا كانَ كَلامًا مَعَ اليَهُودِ والنَّصارى امْتَنَعَ إلْقاءُ هَذِهِ الآيَةِ الواحِدَةِ في البَيْنِ عَلى وجْهٍ تَكُونُ أجْنَبِيَّةً عَمّا قَبْلَها وما بَعْدَها"[1].

وقد تقرر في أصول التفسير أن أفضل إدراك لمعنى الآية أن نجمع بين ثلاثة أمور: سياقها التاريخي إن عُرِف سبب النزول أو السياق التاريخي العام، وسياقها الموضعي، ودلالة لفظها العام

والآية هنا:

عامة اللفظ فوجب حمل التبليغ على كل ما أنزل على النبي ﷺ في المجالات الفكرية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والعلاقات الدولية.

وسياقها الموضعي يدل على التركيز على تبليغ اليهود والنصارى والمسلمين وبقية الأمم بما أمرهم الله ﷻ به، وبما اقترفه المفسدون منهم من جرائم في حق أنفسهم، وحق دينهم، وحق العالمين.. انظر إلى السباق واللحاق يُظهِرُ لك ذلك جليًّا.

وأما سياقها التاريخي: فلم يرد بشأن سبب النزول شيء يوثق به هنا، لكننا نعرف أن سورة المائدة نزلت تثبت التشريعات المتعددة التي تظهر الحضارة الإسلامية المتميزة، وتلزمهم بميثاقهم، وتبين واقع اليهود والنصارى مع مواثيقهم، وتظهر حقيقة دعوة المسيح بن مريم عليهما السلام، ولذا سميت المائدة.

---

(١) تفسير الرازي (١٢/٤٠١).

المبحث السادس: قانون الترجيح عند الاحتمال(١)

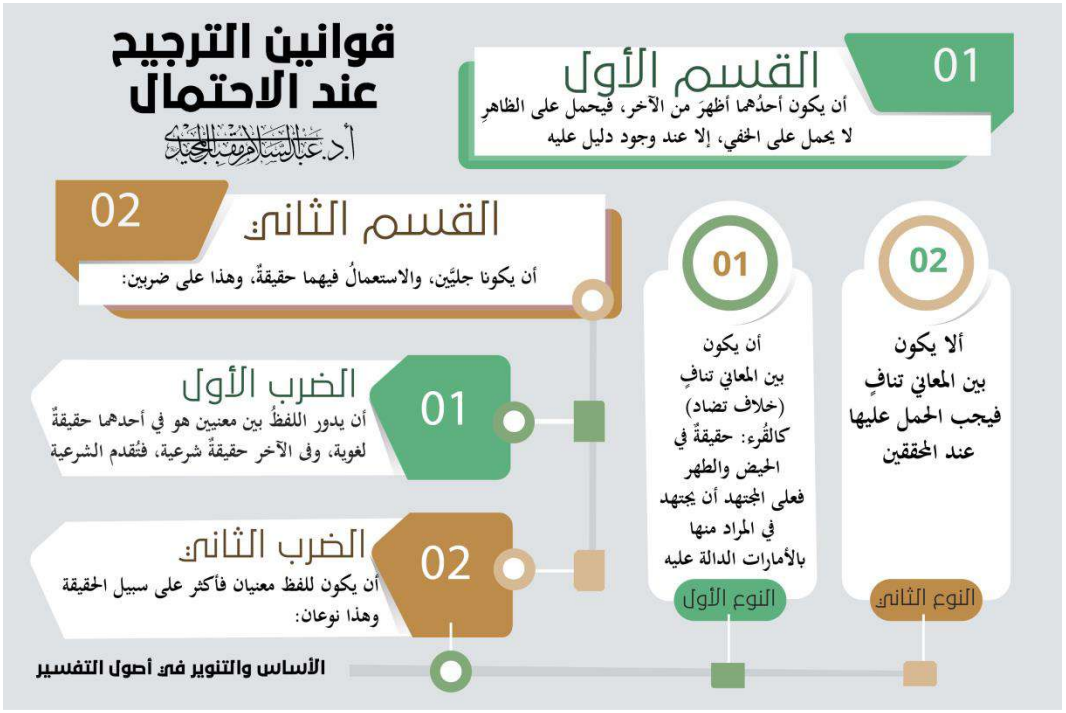

كلُّ لفظٍ أو تركيبٍ احتمل معنيين فصاعدًا هو الذي لا يجوز الاجتهادُ في ترجيح المراد به لغير العلماء، ويجب عليهم أولاً الجمع بين المعاني ما دام ذلك ممكنًا وسائغًا شرعًا، ثم يجب عليهم اعتماد الشواهد والدلائل عند الترجيح، وليس لهم أن يعتمدوا مجرد رأيهم فيه، وتتلخص حالاته في قسمين:

القسم الأول: أن يكون أحدُهما أظهرَ من الآخر، فيجب الحمل على الظاهرِ، إلا أن يدلَّ دليلٌ على أن المرادَ هو الخفيُّ دون الجليّ، فيحمل عليه، وهذا الذي سُمي التأويل.

القسم الثاني: أن يكونا جليَّين، والاستعمالُ فيهما حقيقةٌ، وهذا على ضربين:

الضرب الأول: أن يختلف أصل الحقيقة فيهما، فيدور اللفظُ بين معنيين هو في أحدهما حقيقةٌ لغوية، وفي الآخر حقيقةٌ شرعية، فالشرعية أولى، لأن القرآن إنما نزل لبيان الشرع، إلا أن تدل قرينةٌ على إرادة اللغوية، ككلمة الصلاة.

الضرب الثاني: أصل الحقيقة فيهما واحدٌ، بل كلا المعنيين استعمل فيهما في اللغة، أو في الشرع، أو العرف على حدٍ سواء، وهذا أيضا على نوعين:

النوع الأول: أن يتنافيا اجتماعًا، ولا يمكن إرادتهما باللفظ الواحد، كالقُرء: حقيقةٌ في الحيض والطهر، فعلى المجتهد أن يجتهد في المراد منهما بالأمارات الدالة عليه، فإذا وصل إليه كان هو مراد الله ﷻ في حقِّه، وإن اجتهد مجتهدٌ آخرُ، فأدى اجتهاده إلى المعنى الآخر، كان ذلك مرادَ الله تعالى في حقه؛ لأنه نتيجة ما كُلِّف به، فإن لم يترجح أحدُ الأمرين لتكافؤ الأمارات، فقد اختلف

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٦٨)، ونقله عنه في الإتقان (٢/ ٤٨١)، ونقله عن الإتقان في مناهل العرفان (٢/ ٤٤) بتصرف فيه بعض الخلل.

أهل العلم، فمنهم من قال: يُخيَّر في الحمل على أيهما شاء، ومنهم من قال يأخذ بأعظمهما حكمًا، ولا يُبْعد اطِّراد وجهٍ ثالثٍ، وهو أن يأخذ بالأخف، كاختلاف جواب المفتين، ويوجد مثل هذا في آيات الآحكام كاختلاف مجتهدَين في القبلة.

النوع الثاني: ألا يتنافيا اجتماعًا، فيجب الحمل عليهما عند المحققين، ويكون ذلك أبلغ في الإعجاز والفصاحة، وأحفظ في حق المكلف، إلا أن يدلَّ دليل على إرادة أحدهما، كالمعنيين الواردين في كلمة عسعس.

مراتب المفسرين لكلام الله تعالى:

المرتبة الأولى: الذي يفهم ظاهر الكلام ومعانيه الإجمالية: وهذا يعم كل السامعين أيًّا كانت مرتبتهم العلمية، فإن القرآن نزل ﴿لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان:١]، ومن ثم فالكل معنيٌّ بخطابه وفهمه، وهو الذي قال الله ﷻ فيه: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر:١٧]، وقال: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [الدخان:٥٨]، وفي هذه الحالة يشرع لكلٍّ أن يعبر عن فهمه العام للآية أو الجملة القرآنية مادام يظن أنه عرف الكلمة القرآنية، ولكن الناس يتفاوتون في فهمهم، وقد يفهم بعضهم القرآنَ على غير ما قصده المتكلم به بسبب وجود غريب، أو نسخ أو حذف بلاغي، ونحوها مما سيأتي الكلام عليه في القسم الثالث من أقسام الكتاب إن شاء الله تعالى، وفي هذه الحالة الخاصة يجب رد الأمر إلى أهل الذكر الوارد فيهم قوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء:٨٣]، وهذه هي المرتبة الدنيا من مراتب المفسرين والتي قال عن صاحبها الأستاذ مُحَمَّد عبده رحمه الله: "أن يبين بالإجمال ما يُشرِبُ القلبَ عظمة الله وتنزيهه، ويصرف النفس عن الشر ويجذبها إلى الخير، وهذه هي التي قلنا: إنها متيسرة لكل أحد"(١).

المرتبة الثانية: المفسر المتبحر المدقق: وهو الذي يحتاج إلى معرفة الأدوات والعلوم المذكورة سلفًا، وذلك لتحقيق أعلى مراتب التفسير.

وفي هاتين المرتبتين قال ابن جرير رحمه الله: "وإن منه ما يَعلم تأويله كلُّ ذي علم باللسان الذي نزل به القرآن، وذلك: إقامة إعرابه، ومعرفة المسميات بأسمائها... وذلك كسامعٍ منهم لو سمع تاليًا يتلو: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُواْ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ۝١١ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة:١١-١٢] لم يجهل أن معنى الإفساد هو ما ينبغي تركه مما هو مضرة، وأن الإصلاح هو ما ينبغي فعله مما فعله منفعة، وإن جهل المعاني التي جعلها الله ﷻ إفسادًا، والمعاني التي جعلها الله ﷻ إصلاحًا"(٢).

---

(١) مناهل العرفان (٢/ ٣٩).

(٢) تفسير الطبري (١/ ٥٦).

من أهم الطرق في تدبر القرآن العظيم وتفسيره بالرأي المقبول:

ينبغي التزام المنهج السابق لمن فسر القرآن بالرأي ، إلا أننا نقرر أن ذلك لا يمنع من التدبر الذاتي للقرآن الكريم، فلا ينبغي أن يجعل المتأمل في كتاب الله ﷻ نظره في كلام المفسرين حاجبًا عن هذا التدبر للقرآن العظيم، بل يستعين بهم على التدبر، فإن المرء قد يجد من ذاته معنى بديعًا بمجرد استماعه للقرآن ملتزمًا بتلك الأصول، كما وقع في رُوع الشاب اليمني الذي سمع رسول الله ﷺ يتلو يومًا ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [محمد:٢٤]، فقال: بل عليها أقفالها، حتى يكون الله ﷻ يفتحها أو يفرجها[١]، فلم ينتظر النص التوقيفي، وقد نبه على هذه الدقيقة حجة الإسلام الغزالي ﷺ، وذكر من موانع الفهم: "أن يكون قد قرأ تفسيرًا ظاهرًا واعتقد أنه لا معنى لكلمات القرآن إلا ما تناوله النقل عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما، وأن ما وراء ذلك تفسير بالرأي، وأن من فسر القرآن برأيه فقد تبوأ مقعده من النار، فهذا أيضًا من الحجب العظيمة"[٢].

(١) تفسير الطبري (١٨٠/٢٢).

(٢) إحياء علوم الدين (١/ ٢٨٥).

أسئلة تقويمية:

س١: لماذا صارت اللغة العربية مصدرًا للتفسير؟

س٢: ماحكم التفسير بالرأي؟

س٣: اذكر أدلة القائلين بعدم جواز التفسير بالرأي.

س٤: اذكر أنواع الظن. وما حكم كل نوع؟

س٥: كيف أجاب العلماء عن الأحاديث التي تذم الرأي في تفسير القرآن؟

س٦: ما أدلة المجيزين للتفسير بالرأي بضوابطه؟

س٧: ما الجوانب التي يظهر من خلالها إعجاز القرآن المتمثل في شموله لجميع قضايا الحياة؟

س٨: كيف يمكن الجمع بين كلام المجيزين للتفسير بالرأي والمانعين منه؟

س٩: اذكر أحوال المكلفين بالنسبة لتفسير القرآن.

س١٠: هل في اختلاف الصحابة ﷺ في التفسير ما يدل على أنهم صدروا عن الرأي؟ وضح بمثال.

س١١: عدد أقسام محرفي الكلم عن مواضعه.

س١٢: اذكر أقسام التفسير الإشاري. واذكر مثالًا لكل قسم.

س١٣: ما حكم التفسير الإشاري؟

س١٤: ما الفرق بين التفسير الإشاري المقبول وبين التفسير الباطني؟

س١٥: ما شروط قبول التفسير الإشاري؟

س١٦: ما أهم أسس أصحاب القراءة المعاصرة التي يعتمدون عليها لإرباك القارئ المسلم؟

س١٧: اذكر مثالًا يدل على تأويلات المحرفين المعاصرين الفاسدة؟

س١٨: كيف يمكن الرد على أصحاب القراءة المعاصرة؟

س١٩: اختلف العلماء في المراد من (الظهر) و(البطن) في إحدى روايات حديث الأحرف السبعة، اذكر تلك الأقوال، ثم بين المعنى الجامع لها.

س٢٠: ما معنى الحد والمطلع؟

س٢١: ما المنهج السديد في التفسير بالرأي المقبول؟

س٢٢: اذكر قانون الترجيح عند الاحتمال.

س٢٣: ما مراتب المفسرين لكلام الله تعالى؟